الجوانب القانونية لشركة الشخص الواحد محدودة المسؤولية في نظام الشركات السعودي الجديد

مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق

د. أحمد صالح علي مخلوف
معهد الإدارة العامة –الرياض
المملكة العربية السعودية
E-mail: ahmedmakhlouf@hotmail.com

*تاريخ تسلم البحث: ٢٠١٦/٥/٢٩م
*تاريخ قبوله للنشر: ٢٠١٧/١/٢٦م

الجوانب القانونية لشركة الشخص الواحد محدودة المسؤولية في نظام الشركات السعودي الجديد

د. أحمد صالح علي مخلوف
معهد الإدارة العامة -الرياض
المملكة العربية السعودية

الملخص

يتناول هذا البحث الجوانب القانونية لشركة الشخص الواحد محدودة المسؤولية في نظام الشركات السعودي الجديد، حيث يعرض للجوانب المتعلقة بتأسيس الشركة، ثم لإدارتها، وأخيرا لانقضائها. وترجع أهمية البحث باعتباره من موضوعات القانون التجاري المثارة حديثا في المملكة العربية السعودية، والتي لم تحظ بعد بالدراسات القانونية الكافية.

وقد خلص البحث إلى أن السمة الأساسية التي تتميز بها الشركة هي المسؤولية المحدودة للشريك الوحيد بها، فلا يسأل عن ديون الشركة أو خسائرها إلا في حدود رأسمال الشركة المقدم منه، ولا يتجاوزه إلى أمواله الخاصة. وبإجازتها من قبل المنظم السعودي يكون قد تبني مبدأ تجزئة الذمة المالية للشريك، لتمكينه من استثمار أمواله دون التعرض لمخاطر الإفلاس في حالة خسارة مشروعه.

وقد طرح البحث بعض التوصيات لاكتمال الجوانب القانونية لشركة الشخص الواحد في المملكة العربية السعودية، ومن ثم تحقيق فاعليتها القانونية الكاملة، وأهمها:

١- تعديل نظام الشركات السعودي بالنص على تحديد حد أدنى لرأس مال شركة الشخص الواحد، باعتباره الضمان الوحيد للدائنين.

٢- تعديل نظام الشركات بما يسمح للشخص الطبيعي بأن ينشئ أكثر من شركة شخص واحد، ما دام موسرا ومستوفيا لرأس المال الكافي لتحقيق غرض كل شركة، وذلك للحد من ظهور شركات وهمية.

٣- النص على إجازة التأسيس غير المباشر لشركة الشخص الواحد من خلال شركات الأشخاص، حينما تؤول جميع الحصص فيها إلى يد شريك واحد، بقصد المحافظة على وجود هذه الشركات واستمرار نشاطها التجاري بالبعد بها عن مخاطر الحل القضائي، وهي الميزة التي يجب أن تحققها شركة الشخص الواحد بعد إقرارها من المنظم السعودي.

٤- النص على التزام الشريك الوحيد حينما يكون مديرا للشركة على مسك سجل تدون فيه كل القرارات التي يتخذها في تسيير أمور الشركة مما يسهل تعيين الحدود الفاصلة بين ذمته المالية الشخصية وذمة الشركة.

٥- إصدار لائحة تنفيذية لنظام الشركات السعودي حتى ولو لم يرد نص بذلك في النظام، لما لها من أهمية كبيرة في تفسير النصوص الواردة في نظام الشركات مع تخصيص باب خاص بها للأحكام الخاصة بشركة الشخص الواحد على غرار قانون الشركات البحريني ولائحته التنفيذية.

الكلمات الدالة: شركة الشخص الواحد-الشركة ذات المسؤولية المحدودة -تأسيس مباشر – الذمة المالية – التحول – الاندماج.

Les Aspects Juridiques de la Société à Responsabilité Limitée d'une Seule Personne dans le Nouveau Droit Saoudien

Dr. Ahmed Saleh Ali MAKHLOUF
Assistant Professor
Institute of Public Administration – Riyadh

Abstract

Cette recherche a pour objet de traiter les aspects juridiques de la société à responsabilité limitée d'une seule personne, dans le nouveau code des société pour KSA. Ces aspects relatifs à la création de la société, puis à gérer, et enfin à son expiration.

L'importance de la recherche réside dans les questions qu'il a soulevées récemment en Arabie Saoudite, avec l'absence d'études juridiques adéquates dans ce domaine.

La recherche a été mis quelques recommandations pour l'achèvement des aspects juridiques de la société par un associé unique en Arabie Saoudite, et notamment:

1. Il est convient de déterminer le capital minimum de la création de la société comme la loi de Bahreïn.
2. Permettre à la personne physique de constituer plus d'une société d'une personnes unique pour réduire les sociétés fictives.
3. La transformation de la société en nom collectif en une société à responsabilité limitée d'une seule personne pendant le transfert de toutes les apports à une seul partenaire.
4. L'engagement de l'associé unique de maintenir un registre dans lequel toutes les décisions prises par lui, afin de fixer les limites entre la patrimoine professionnel et la patrimoine personnelle.
5. La mise en place d'un règlement exécutif afin de rendre le droit des sociétés plus clair, avec l'attribution d'une section distincte de la société unipersonnelle

Keywords: Société d'une seule personne – SARL – La foundation indirect –La patrimoine professionnel - La transformation – La fusion.

مقدمة :

صدر نظام الشركات السعودي الجديد بموجب المرسوم الملكي رقم (م/٣) وتاريخ ١٤٣٧/١/٢٨ه الموافق ٢٠١٥/١١/١١م مستحدثا في المادتين ١٥٤، ١٥٥ إنشاء شركة الشخص الواحد محدودة المسؤولية، والتي لم يكن منصوصا عليها من قبل. ويدخل القانون الجديد حيز التنفيذ بمرور ١٥٠ يوما من تاريخ صدوره، أي أنه أصبح واجب التطبيق اعتبارا من ٢٥ رجب ١٤٣٧هـ الموافق ٢ مايو ٢٠١٦. [١]

فقد نصت المادة ١٥٤ على إنه "استثناء من أحكام المادة الثانية من النظام، يجوز أن تؤسس الشركة ذات المسؤولية المحدودة من شخص واحد، أو أن تؤول جميع حصصها إلى شخص واحد. ...". كما أوضحت المادة ١٥٥ على أن يكون الشخص المالك للشركة ذات المسؤولية المحدودة مسؤولا في أمواله الخاصة عن التزامات الشركة في مواجهة الغير الذي تعامل معه باسم الشركة...".

موضوع البحث وأهميته :

يتناول هذا البحث الجوانب القانونية لشركة الشخص الواحد محدودة المسؤولية ليس فقط في ضوء ما ورد بهاتين المادتين، وإنما أيضا بالنسبة للأحكام المنظمة للشركة ذات المسؤولية المحدودة باعتبارها تسري على شركة الشخص الواحد فيما لا يتعارض مع طبيعتها الفردية. حيث نعرض بداية للجوانب القانونية المتعلقة بتأسيس الشركة، ثم لإدارتها، وأخيرا للجوانب القانونية المتعلقة بانقضائها. ومن ثم يخرج عن نطاق بحثنا شركة الشخص الواحد التي ورد النص عليها في إطار شركة المساهمة، حيث لن نتعرض لها إلا بالقدر اللازم لتأصيل موضوع بحثنا.

وتكمن أهمية البحث في معالجة الجوانب القانونية المختلفة لشركة الشخص الواحد باعتبارها شركة مستحدثة في نظام الشركات السعودي الجديد، والذي أحدث تغييرا كبيرا في الحياة التجارية بالمملكة بإقرار هذا النوع من الشركات باعتبارها آلية من آليات التعامل التجاري الحديثة. كما تكمن أهميته في كون هذه الشركة من موضوعات القانون التجاري المثارة حديثا في المملكة العربية السعودية، ولذا فهو لم يحظ بعد بالدراسات القانونية الكافية. فلا توجد – على حد علمنا – أبحاث قانونية قد تناولت هذا النوع من الشركات في نظام الشركات السعودي الجديد بالبحث والتحليل.

مشكلة البحث:

تتلخص مشكلة البحث في أن شركة الشخص الواحد لم تأخذ بعد مجالها العملي في التطبيق، فلا توجد أحكام قضائية صادرة عن المحاكم التجارية السعودية تساعدنا في إبراز المشكلات

(١) تم نشر النظام بالجريدة الرسمية (أم القرى) بتاريخ ٢٢ صفر ١٤٣٧هـ الموافق ٤ ديسمبر ٢٠١٥هـ.

القانونية العملية لهذا النوع من الشركات. كما لم يشر النظام -على غير المعتاد-إلى تحديد مدة زمنية لإصدار اللائحة التنفيذية لنظام الشركات، مكتفيا بالنص في المادة ٢/٢٢٥ بأن يصدر الوزير ومجلس هيئة السوق المالية ما يلزم لتنفيذ ما يخص كل منهما من أحكام النظام. (٢)

وقد حاول الباحث التغلب على المشكلة المطروحة بالاستعانة بأحكام القضاء المقارن، ونصوص اللوائح التنفيذية للتشريعات المقارنة التي أجازت شركة الشخص الواحد.

منهج البحث:

اعتمد الباحث في تناول الجوانب القانونية لشركة الشخص الواحد على تبني المنهج التحليلي المقارن. فلا يقف البحث عند مجرد سرد وصفي لميزات شركة الشخص الواحد، وإنما يعتمد على دراسة تحليلية للأحكام المنظمة لهذه الشركة في النظام السعودي بالمقارنة بالقوانين الأخرى التي أجازت تأسيس شركة الشخص الواحد وخاصة قانون الشركات الفرنسي، وبعض القوانين العربية الحديثة. كما يتناول البحث آراء الفقه المقارن في هذا المجال بهدف الوصول إلى الخروج بنتائج ورؤى سليمة حول شركة الشخص الواحد في خاتمة البحث.

خطة البحث:

وهكذا نتناول الجوانب القانونية لشركة الشخص الواحد محدودة المسؤولية في نظام الشركات السعودي الجديد من خلال ثلاثة مباحث على النحو التالي:

المبحث الأول: تأسيس شركة الشخص الواحد في النظام السعودي.
المطلب الأول: التأسيس المباشر لشركة الشخص الواحد.
المطلب الثاني: التأسيس غير المباشر لشركة الشخص الواحد.
المبحث الثاني: إدارة شركة الشخص الواحد في النظام السعودي.
المطلب الأول: إدارة الشريك الوحيد لشركة الشخص الواحد.
المطلب الثاني: إدارة الشريك المفوض لشركة الشخص الواحد.
المبحث الثالث: انقضاء شركة الشخص الواحد في النظام السعودي.
المطلب الأول: انقضاء شركة الشخص الواحد وفقا للأسباب العامة لانقضاء الشركات.
المطلب الثاني: انقضاء شركة الشخص الواحد وفقا للطبيعة الخاصة للشركة.

ومن المفيد قبل تناول هذه الجوانب أن نخصص مبحثا تمهيدا للتعريف بشركة الشخص الواحد وبيان خصائصها القانونية.

---

(٢) لم تتناول المادة الأولى من نظام الشركات السعودي ضمن التعريفات التي أوردتها اصطلاح "اللائحة"، كما لم تشر أي مادة من مواد النظام بالرجوع إلى أحكام اللائحة التنفيذية، بينما نص قانون الشركات التجارية الجديد لدولة الإمارات العربية رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ في المادة ٣٧٧ على إصدار وزارة التجارة اللوائح والقرارات اللازمة لتنفيذ أحكامه.

مبحث تمهيدي

في التعريف بشركة الشخص الواحد ونشأتها التاريخية

يمكن تعريف شركة الشخص الواحد التي يرمز إليها اختصارا باللغة العربية (ش. ش. و.) وباللغة الفرنسية (E.U.R.L.)[٣] بأنها شكل خاص من الشركات ذات المسؤولية المحدودة، تمارس نشاطا اقتصاديا يمتلك رأسماله بالكامل شخص واحد، طبيعي أو اعتباري، يتمتع بكافة السلطات المخولة لجمعية الشركاء، ولا يتحمل الخسائر إلا في حدود ما قدمه من حصص.[٤] وقد عبر الأستاذ الفرنسي (Frédéric Zenati) أحسن تعبير عن هذه الشركة بقوله: إن شركة الشخص الواحد قد خرجت من رحم الشركة ذات المسؤولية المحدودة(S.A.R.L.) ، وأنها تشكل معها جسرا واحدا".[٥]

وفي هذا الإطار ذهب الأستاذ "فيدال" (Vidal) إلى أن شركة الشخص الواحد هي شكل خاص من الشركات ذات المسؤولية المحدودة، والتي تسري أحكامها في حالة غياب نصوص خاصة بشركة الشخص الواحد، مع مراعاة الاختلافات التي تتعلق أساسا بوجود شريك وحيد فيها[٦]

وترجع بداية ظهور شركة الشخص الواحد في ألمانيا، حيث صدر أول قانون لتنظيم الشركة ذات المسؤولية المحدودة عام ١٨٩٢م، الأمر الذي جعل الفقه ينادي بضرورة استفادة التاجر الفرد من مبدأ تحديد المسؤولية الذي تضمنه هذا النوع من الشركات. ورغم تأخر القانون الألماني في إصدار شركة الشخص الواحد إلى عام ١٩٨٠ إلا إنه يمكن القول إن هذا القانون ودون نص صريح كان يجيز شركة الشخص الواحد الفعلية، كما كان يجيز بقاء الشركة في حالة اجتماع أسهم شركة المساهمة أو حصص الشركة المحدودة في يد شريك واحد. ولذلك نجد أحكاما كثيرة أصدرتها المحكمة الفيدرالية الألمانية أضفت من خلالها الشرعية على شركة الشخص الواحد للشركات التي تجتمع جميع أسهمها أو حصصها في يد شريك واحد عرفًا تجاريًا سائداً في الحياة التجارية. [٧]

---

(٣) اختصار للحروف الأولى من تسميتها باللغة الفرنسية وهي:
(l'Entreprise unipersonnelle à Responsabilité Limitée)

(٤) اختصار للحروف الأولى من تسميتها باللغة الفرنسية وهي:
(l'Entreprise unipersonnelle à Responsabilité Limitée)

(5) Frédéric Zenati, "Législation Française et communautaire en matière de droit privé". Rev. Trim. De dr.civ. 1999, p. 773.

(6) Dominique Vidal, Droit des sociétés, Editeur : L.G.D.J, Paris 2010, p.34.

(٧) انظر على سبيل المثال الحكم الصادر من المحكمة الفيدرالية الألمانية عام ١٨٨٤، والذي قرر أن اجتماع كل حصص الاتحاد النقابي للمناجم محدود المسؤولية في يد شخص واحد لا يؤدي إلى حل هذا الاتحاد. مشار إليه في مؤلف د. ناريمان عبد القادر الأحكام العامة للشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركة الشخص الواحد – دراسة مقارنة – دار النهضة العربية ١٩٩١، ص ٤١.

وفي الولايات المتحدة الأمريكية وعلى اختلاف تشريعات ولاياتها تم تنظيم شركة الشخص الواحد عام ١٩٦٩ تحت اسم (One Man Business Corporation)، ومنذ هذا التاريخ وعدد شركات الشخص الواحد في تزايد مستمر، حيث تمثل حاليا أكثر من ٧٠٪ من إجمالي حجم الشركات التجارية [٨].

وفي المملكة المتحدة تضمن تشريع الشركات الصادر عام ١٩٤٨ إنشاء شركة الشخص الواحد (One Man Company) من خلال اجتماع أسهم أو حصص الشركة في يد شريك واحد، في حين سبق القضاء الإنجليزي التشريع من خلال إقراره لشركة الشخص الواحد الفعلية في القضية الشهيرة المعروفة باسم (أرون سالمون) (Aron Salomon) عام ١٨٩٧. [٩]

أما في فرنسا، فقد رفض القضاء في بداية الأمر شركة الشخص الواحد تأسيسا على أن وجود الشركة يستلزم شريكين على الأقل تطبيقا للمادة ١٨٣٢ من القانون المدني الفرنسي، غير أنه قد حدث تحول كبير بإصدار القانون الفرنسي رقم ٦٩٧ لسنة ١٩٨٥ الذي سمح بالتأسيس المباشر لشركة الشخص الواحد تحت عنوان: "المشروع الفردي ذو المسؤولية المحدودة". والمعروفة اختصارا (E.U.R.L.)

وعلى صعيد الاتحاد الأوربي فقد صدر التوجيه الأوربي رقم ٦٦٧ لسنة ١٩٨٩ الذي قرر ضرورة أن تصدر كافة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوربي القوانين التي تجيز إنشاء شركة الشخص الواحد في مدة أقصاها الأول من يناير ١٩٩٢. وكان من نتيجة ذلك أن تبنت دول الاتحاد الأوربي إنشاء هذه الشركة.

---

(٨) يوجد نحو ٣٠ مليون شركة تجارية في الولايات المتحدة الأمريكية تزداد مئات الآلاف سنويا، تتمثل في شركات المساهمة Corporations، والشركات ذات المسؤولية المحدودة (LLC Limited Liability Company) وشركات الشخص الواحد (one man company "sole proprietorship") وشركات التوصية البسيطة (Limited Partnership) ووفقا للتقرير الصادر عن (SBA) - وهي وكالة حكومية مستقلة في الولايات المتحدة - والمنشور في ٢٧ فبراير من عام ٢٠١٣ فإن نحو أكثر من ٧٠٪ من عدد الشركات التجارية يمتلكها شخص واحد أو مالك واحد. (sole proprietors) انظر:
https://www.sba.gov/blogs/sole-proprietorship-popular-business-structure-right-you

(٩) وتتلخص وقائع هذه القضية في أن (أرون سالمون) وهو صاحب مشروع فردي في مجال تجارة الجلود كان قد قرر توسيع مجال تجارته بتحويل مشروعه الفردي إلى شركة مساهمة، وكان القانون الإنجليزي يشترط آنذاك ألا يقل عدد أعضاء هذه الشركة عن سبعة أشخاص. فقام سالمون بتأسيس الشركة مع زوجته وأبنائه الخمسة، وفي سبيل حصوله على قرض قام برهن جميع أموال الشركة مما جعلها تدخل في صعوبات مالية، قام على أثرها الدائنون بطلب تصفيتها. قضت محكمة الاستئناف أن التاجر سالمون مسؤول عن الخسائر التي لحقت بالشركة واعتبرت تكوينها مجرد خدعة للتهرب من المسؤولية الشخصية. غير أن مجلس اللوردات نقض هذا الحكم مقررا أن الشركة قائمة فعلا، رغم أن التاجر سالمون هو الذي يملك نصيب الأسد فيها، بينما باقي الشركاء اسميون ليس لهم أي سلطة فعلية، معترفا بذلك بشركة الشخص الواحد، رغم عدم وجود نص قانوني يقرها. انظر د. فيروز سامي الريماوي: "شركة الشخص الواحد". دار البشير، عمان ١٩٩٧، ص ١٢.

أما بالنسبة لموقف القوانين العربية فقد أجاز السواد الأعظم منها شركة الشخص الواحد [١٠]، كان آخرها قانون الشركات الإماراتي رقم ٢ لسنة ٢٠١٥، ثم نظام الشركات السعودي الجديد، والذي سيكون موضوع دراستنا في هذا البحث.

وتنفرد شركة الشخص الواحد بسمة تميزها عن أنواع الشركات التجارية الأخرى، ألا وهي المسؤولية المحدودة للشريك الوحيد فيها. فهو لا يسأل عن ديون الشركة والالتزامات المترتبة عليها إلا في حدود الجزء الذي خصصه للتجارة في هذه الشركة. وهذا ما أوضحته المادة ١٥١ من نظام الشركات بقولها: "وتكون الشركة وحدها مسؤولة عن الديون والالتزامات المترتبة عليها، ولا يكون المالك لها أو الشريك فيها مسؤولاً عن تلك الديون والالتزامات". ويترتب على ذلك أن الشريك الوحيد لا يكتسب صفة التاجر ما دام أنه لم يكتسب هذه الصفة من تأسيسه للشركة، بينما الشركة باعتبارها شخصا معنويا هي من يكتسب صفة التاجر، ونتيجة لذلك يجوز شهر إفلاس شركة الشخص الواحد إذا عجزت عن دفع ديونها دون أن يستتبع ذلك إفلاس الشريك.

١٤-ويعد إجازة النظام السعودي لهذه الشركة اعترافا منه بمبدأ جواز تعدد الذمة المالية للشخص الواحد، فتكون له ذمة مالية مخصصة للتجارة (الذمة المالية للشركة)، وذمة مالية أخرى مدنية لا تمتد إليها ديون الشركة.)[١١] (حيث تنفصل كل ذمة مالية عن الأخرى، وتنعدم كل صلة أو ارتباط بينهما. ومن ثم لا يستطيع دائن لذمة مالية ما التنفيذ على الأموال الداخلة في الذمة المالية الأخرى. وهذا هو الأساس القانوني الذي تقوم عليه الشركة [١٢].

ومن نافلة القول أن نشير إلى اختلاف شركة الشخص الواحد بالمعنى المتقدم عن المؤسسة الفردية (Entreprise Individuelle)، فالأخيرة لا يجوز تأسيسها إلا من الشخص الطبيعي فقط، كما إنها لا تكتسب الشخصية المعنوية المستقلة. [١٣] وفضلا عن ذلك، فإن مسؤولية المؤسس الفردي

(١٠) من القوانين العربية التي أجازت شركة الشخص الواحد: قانون الشركات البحريني رقم ٢١ لسنة ٢٠٠١ (المواد ٢٨٩ -٢٩٧)، قانون الشركات الجزائري المعدل بالمرسوم التشريعي الصادر في ٩ ديسمبر ١٩٩٦ (المادة ٥٦٤)، قانون الشركات المغربي الصادر في ١٣ فبراير ١٩٩٧ (المادة ٤٤)، قانون الشركات العراقي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل بالقانون الصادر في ٢٠٠٤ (المادة ٢/٤)، قانون الشركات الأردني رقم ٢ لسنة ١٩٩٧ والمعدل بالقانون رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٢(المادة ٥٣/ب)، قانون الشركات الكويتي الصادر بالمرسوم رقم ١ لسنة ٢٠١٦(الباب السابع- المواد ٨٥ إلى٩١). بينما لم يجز قانون الشركات المصري تأسيس شركة الشخص الواحد، معتنقا الحل الفرنسي السابق على تشريع يوليه ١٩٦٦. وقد عدل مشروع قانون الشركات المصري الموحد لسنة ٢٠٠٩ عن هذا الاتجاه، مقررا شركة الشخص الواحد، غير أنه لم تتم المصادقة عليه حتى الآن. انظر فيروز بن شنوف: "الاتجاهات الحديثة في نظرية الذمة المالية". دار الفكر الجامعي بالإسكندرية، ط. ٢٠١١، ص ١١.

(١١) د. حسام الدين سليمان: "الشركات التجارية". مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، ط. ٢٠١٦، ص ٢٦٢.

(١٢) د. ناريمان عبد القادر: الأحكام العامة للشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة الشخص الواحد، مرجع سابق، ص ١٨٥.

(١٣) أكدت المحكمة الاتحادية العليا الإماراتية بأن المؤسسة الفردية المملوكة لشخص واحد لا تتمتع بالشخصية المعنوية المستقلة التي تؤهلها صلاحية اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، فهي جزء من شخصية وذمة مالكها الذي يسأل في شخصه وماله عن ديون مؤسسته". الطعن رقم ٢٠٦، جلسة ٢٠١٠/١١/٢٢، منشور على الموقع الإلكتروني للمحكمة تحت الرابط التالي
http://ejustice.gov.ae/portal/page/portal/eJustice%20MOJ%20Portal/SupremeCourt/lci/commercial/2010/%D8%A7%D9%84%D8%B7%D8%B9%D9%86%20

لها مسؤولية غير محدودة، أي يسأل في جميع أمواله الشخصية، وليس في حدود ما خصصه من مال للمؤسسة [١٤]. وإذا كان الغالب أن يكتسب مالك المؤسسة الفردية صفة التاجر باعتباره يزاول الأعمال التجارية ويتخـذها مهنـة له، فإن الشريـك الوحيـد لا يكتسب هـذه الصفة، وإنما تكتسبها الشركة وحدها. [١٥]

المبحث الأول

تأسيس شركة الشخص الواحد في النظام السعودي

تمهيد وتقسيم:

يعد تأسيس شركة الشخص الواحد في نظام الشركات السعودي من المسائل القانونية المهمة، ذلك أنها من الشركات المستحدثة التي يلزم بيان تأسيسها، وفقا للأحكام الواردة في هذا النظام. وقد بينت المادة ١٥٤ أن تأسيس شركة الشخص الواحد محدودة المسؤولية يمكن أن يتم مباشرة، أو من خلال شركة منشأة مسبقا، تؤول جميع الحصص فيها إلى شخص واحد.

وسوف نتناول هذين الشكلين من التأسيس، فنخصص المطلب الأول للتأسيس المباشر لشركة الشخص الواحد، ونخصص المطلب الثاني للتأسيس غير المباشر لها.

المطلب الأول

التأسيس المباشر لشركة الشخص الواحد

يقصد بالتأسيس المباشر (Ex nihilo) لشركة الشخص الواحد في النظام السعودي ذلك العمل الإرادي الذي ينشئ الشركة لأول مرة من خلال شخص واحد، وبإرادته المنفردة. فيظهر إلى الوجود شخص معنوي جديد مستقل ومنفصل عن الشخص المؤسس لها. [١٦] وحتى يتم التأسيس المباشر لشركة الشخص الواحد، يلزم استيفاء الإجراءات الشكلية والشروط الموضوعية الواردة في نظام الشركات والتي نعرض لها على التوالي.

أولا: الإجراءات الشكلية لتأسيس شركة الشخص الواحد:

لم يرد في نظام الشركات السعودي نص خاص لبيان الإجراءات الشكلية الواجب اتخاذها لتأسيس شركة الشخص الواحد، مما يتعين معه الرجوع للأحكام العامة الواردة بالنسبة

%D8%B1%D9%82%D9%85%20206%20%D9%84%D8%B3%D9%86%D8%A9%202010%20%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D9%8A.pdf.

(١٤) هيوا إبراهيم الحيدري: "شركة الشخص الواحد ذات المسؤولية المحدودة". منشورات الحلبي الحقوقية – بيروت، ط. ٢٠١٠، ص ١٧٧.

(15) Patrick Serlooten, "EURL, Entreprise unipersonnelle à responsabilité limitée". éd. JOLY, 1994, p. 27.

(١٦) د. فيروز سامي الريماوي، مرجع سابق، ص ٣٦.

لتأسيس الشركات عموما، وللشركة ذات المسؤولية المحدودة خصوصا، مع مراعاة الطبيعة الخاصة الناجمة عن وجود شريك وحيد فيها. ويمكن تلخيص هذه الإجراءات فيما يلي:

الإجراء الأول: كتابة النظام التأسيسي للشركة وتوثيقه:

لعل أول إجراء في تأسيس شركة الشخص الواحد تطلبه نظام الشركات السعودي هو كتابة عقد تأسيس الشركة، أو بمعنى أدق النظام التأسيسي لها. وتعد الكتابة شرطا أساسيا لصحة انعقاد الشركة، حيث نصت المادة ١/١٢ إنه باستثناء شركة المحاصة يجب أن يكون عقد تأسيس الشركة وكل ما يطرأ عليها من تعديل مكتوبا وموثقا من الجهة المختصة نظاما بالتوثيق، وإلا كان العقد أو التعديل باطلا.

ويبين من ذلك أن الكتابة والتوثيق أمران لازمان لتأسيس شركة الشخص الواحد، وبالتالي إذا لم يقم الشريك الوحيد بتوثيق عقد الشركة يصبح قيامها باطلا، ويتحمل في هذه الحالة المسؤولية عن تعويض الضرر الذي يصيب الشركة أو الغير من جراء عدم توثيقه لها، تطبيقا لما نصت عليه الفقرة الثانية من المادة ١٢ بقولها: ""يكون مسؤولا كل من تسبب في عدم توثيق عقد تأسيس الشركة (.....) عن تعويض الضرر الذي يصيب الشركة ... أو الغير من جراء ذلك".

أما عن البيانات التي يجب أن يتضمنها النظام التأسيسي للشركة، فقد أوضحتها المادة ١٥٦ من نظام الشركات متمثلة في البيانات التالية: (١٧)

١-اسم الشركة وغرضها الرئيسي:

يعتبر اسم الشركة بيانا هاما للتعريف بشركة الشخص الواحد بصفتها شخصا معنويا مستقلا عن الشخص الطبيعي أو الاعتباري المؤسس لها. وبواسطة هذا الاسم تتمكن الشركة من ممارسة كافة الأعمال القانونية. (١٨)

وقد تطلب نظام الشركات السعودي في المادة ١/١٥٢ أن يكون اسم الشركة مشتق من غرضها أو اسم مبتكر، ولا يجوز أن يشتمل اسمها على اسم شخص ذي صفة طبيعية إلا إذا كان غرض الشركة استثمار براءة اختراع مسجلة باسمه. كما تطلب في نفس المادة وجوب أن يتضمن الاسم

---

(١٧) أوضحت وزارة التجارة على موقعها الإلكتروني عما يجب أن يتضمنه النظام الأساسي لشركة الشخص الواحد فذكرت ما يلي:

١- اسم الشركة وعنوانها وبيان نوعها كشركة شخص واحد (ش. ش. و).

٢- الغرض الذي أنشئت من أجله ومدتها.

٣- بيان مالكها اسمه ولقبه وجنسيته.

٤- مركز الشركة الرئيسي.

٥- مقدار رأس مال الشركة وعدد الحصص النقدية أو العينية التي قدمها المالك.

٦- أسماء من يعهد إليهم مالك رأس المال بالإدارة إن وجد وكيفية إدارتها.

٧- الإجراءات التي تتم بموجبها تصفية الشركة.

(١٨) انظر هيوا إبراهيم الحيدري، مرجع سابق، ص ٣١٦.

ما يفيد بأنها شركة ذات مسؤولية محدودة مملوكة لشخص واحد. والعلة من ذلك هي ضمان الإفصاح المستمر للغير الذي يتعامل مع الشركة على أن مسؤولية الشريك الوحيد فيها محدودة بقيمة رأس المال الذي قدمه، ولا ينصرف إلى أمواله الأخرى. ولذلك يترتب على إهمال ذلك البيان كما نصت المادة ٢/١٥٢ أن يصبح مؤسس شركة الشخص الواحد مسؤولا شخصيا عن التزامات الشركة.

٢-اسم مؤسس الشركة ومكان إقامته ومهنته وجنسيته:

أجاز قانون الشركات السعودي الجديد أن يكون مؤسس شركة الشخص الواحد محدودة المسؤولية شخصا طبيعيا أو اعتباريا، وذلك على خلاف تأسيس شركة المساهمة التي تتكون من شخص واحد، فيلزم أن يكون مؤسسها شخصا اعتباريا. [١٩] وبذلك تنفرد الشركة ذات المسؤولية المحدودة بأن تأسيسها يتميز بالمرونة، فهي تقبل الانفراد أو التعدد في تأسيسها، كما تقبل أن يتم تأسيسها من الشخص الطبيعي أو الاعتباري. وهذا لا شك يعمل على جذب الكثير من أصحاب المشروعات ورؤوس الأموال الأجنبية لتأسيس هذا النوع من الشركات.

٣-موطن الشركة:

موطن الشركة هو المكان الذي يوجد به مركز إدارتها الرئيسي، أي الأجهزة القائمة على إدارة الشركة وتصريف شؤونها القانونية. وللشريك الوحيد حرية اختيار هذا الموطن، والذي على ضوئه تُعلن الشركة بالأوراق القضائية والإعذارات. كما يفيد الموطن في تحديد المحكمة المختصة مكانيا بنظر الدعوى. [٢٠] ولذا فقد تطلب نظام الشركات السعودي وجوب ذكر موطن الشركة في كافة مراسلاتها ومطبوعاتها وعقودها وأية وثائق ومستندات أخرى.[٢١]

٤-مقدار رأس مال الشركة:

يجب أن يتضمن عقد تأسيس شركة الشخص الواحد مقدار رأسمالها، وهو من أهم البيانات التي تستلزمها التشريعات المقارنة، ذلك أنه يبرهن عما إذا كانت الشركة قد استوفت شرط الحد الأدنى لرأس المال، كما أن في بيان مقدار رأس المال إعلام الغير

بمقدار ضمان الشركة، كون المسؤولية فيها محدودة.

وكما هو معلوم فإن رأس مال الشركة يتكون من حصص نقدية أو عينية أو كليهما معا، أما حصة العمل فلا يجوز أن تكون هي رأسمال الشركة، على أساس أنها لا تقدم أية فائدة عملية في هذه الشركة، وتؤدي إلى اختفاء الضمان الذي يمكن للدائنين التنفيذ عليه. [٢٢]

(١٩) انظر المادة ٥٥ من نظام الشركات السعودي.

(٢٠) د. سميحة القليوبي: "الشركات التجارية"، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٩٣ ص ١٠٧، د. أبو زيد رضوان الشركات التجارية في القانون المصري، دار الفكر العربي، القاهرة ١٩٨٩، ص ١٢١، د. فيروز سامي، مرجع سابق –ص ٨٦.

(٢١) المادة ١٥ من نظام الشركات السعودي.

(٢٢) قضت المحكمة الاتحادية العليا بالإمارات: "بأنه لا يجوز أن تكون حصة أحد الشركاء في الشركة ذات المسؤولية المحدودة

٥- تاريخ بدء الشركة ونهايتها:

يجب أن يتضمن نظام تأسيس شركة الشخص الواحد مدة مزاولة نشاطها التجاري. وقد ترك نظام الشركات السعودي الحرية للشريك الوحيد في تحديد مدة بداية الشركة وانتهائها في ضوء تقديره للأعمال والأنشطة المزمع للشركة مزاولتها. وجرى العمل على أن تبدأ مدة الشركة اعتبارا من تاريخ قيدها في السجل التجاري، حيث تكتسب من هذا التاريخ شخصيتها المعنوية المستقلة. أما تحديد مدة لنهاية نشاط الشركة فهو يفيد في إعلام الغير بانقضاء الشركة، بعد انتهاء هذا التاريخ، إذ تدخل الشركة بقوة النظام في طور التصفية طبقا للقواعد والأحكام المنصوص عليها في الباب العاشر. أما إذا لم تحدد مدة للشركة فإنها تعتبر في نظر الفقه شركة غير محددة المدة[٢٣].

٦- إدارة الشركة:

وأخيرا يجب تحديد الشخص الذي يتولى إدارة الشركة، هل هو الشريك الوحيد فيها، أو شخص من الغير، مع بيان مهامه وسلطاته، والطرق التي يتخذ بها القرارات، وكذلك المكافآت الممنوحة له. فإذا لم يتم تحديد سلطاته، فله القيام بكافة أعمال الإدارة التي تكون في صالح الشركة.

الإجراء الثاني: إشهار النظام التأسيسي لشركة الشخص الواحد:

تطلبت المادة ١٣ من نظام الشركات السعودي إشهار تأسيس عقد الشركة، وكل ما يحدث عليها من تعديل في موقع وزارة التجارة الإلكتروني. وهو إجراء يقع على عاتق مؤسس شركة الشخص الواحد، والذي عليه أن يقوم بهذا الإشهار خلال ثلاثين يوما من تاريخ توثيق نظامها الأساسي لدى كتابة العدل. فإن لم يقم بهذا الإشهار كان مسؤولا عن تعويض الضرر الذي يصيب الشركة أو الغير بسبب عدم الإشهار. ويهدف الإشهار القانوني لشركة الشخص الواحد إلى إطلاع الغير على محتوى الأعمال التأسيسية للشركة.

الإجراء الثالث: قيد الشركة في السجل التجاري:

أخيرا يجب على مؤسس شركة الشخص الواحد أن يقوم بقيدها في السجل التجاري خلال ثلاثين يوما من تاريخ إثبات عقدها لدى كتابة العدل [٢٤]، واعتبارا من تاريخ هذا القيد تنتهي إجراءات تأسيس الشركة، وتكتسب الشخصية المعنوية المستقلة وفقا للمادة ١٤ من نظام الشركات.

مجرد عمله، وذلك لعدم قابلية الحصص بالعمل للتقويم النقدي الذي يعود بالفائدة على الدائنين، وللتعارض بين قاعدة الوفاء الكامل بالحصص العينية عند التأسيس وبين طبيعة الحصة بالعمل". الطعن رقم ١٨٠ لسنة ٢٠١٠، جلسة ٢٠١٠/٦/٢٧، منشور على الموقع الإلكتروني للمحكمة.

http://ejustice.gov.ae/portal/page/portal/eJustice%20MOJ%20Portal/SupremeCourt/lci/commercial

(٢٣) د. محمد بهجت قايد، شركة الشخص الواحد محدود المسؤولية – دراسة مقارنة – دار النهضة العربية – الطبعة الأولى، ١٩٩٠، ص ١١٧.

(٢٤) المادة ٣ من نظام السجل التجاري السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١) وتاريخ ١٤١٦/٢/١٦هـ.

ومعنى اكتساب الشركة للشخصية المعنوية المستقلة أن يكون لها ذمة مالية مستقلة عن الذمة المالية للشريك الوحيد المؤسس لها، مما تصبح معه الشركة مسؤولة وحدها عن الديون والالتزامات المترتبة عليها، ولا يكون المالك مسؤولا عن تلك الديون في أمواله الخاصة.

وعلى ذلك إذا لم يقم المؤسس بهذا القيد فلا يجوز له الاحتجاج على الغير بعقد تأسيس الشركة. ومع ذلك إذا اقتصر عدم الإشهار على بيان أو أكثر من أي منهما، كانت هذه البيانات وحدها غير نافذة في مواجهة الغير. (٢٥)

هذا وقد رتب نظام الشركات عقوبة الغرامة التي لا تتجاوز خمسمائة ألف ريال على كل من أهمل في أداء واجبه في شأن القيام بشهر عقد تأسيس الشركة، أو قيدها في السجل التجاري وفقاً للنظام، وكل من تخلف عن إشهار التعديل في عقد تأسيس الشركة، أو نظامها الأساسي، أو التعديل في بيانات سجلها التجاري وفقاً للنظام. (٢٦)

وهكذا تبدأ إجراءات تأسيس شركة الشخص الواحد من خلال قيام المؤسس لها بإعداد نظام تأسيس الشركة وفقا للبيانات السالف ذكرها وتوقيعه عليه، ثم قيامه بإشهاره لدى وزارة التجارة والصناعة مقابل الرسوم المقررة لذلك، وأخيرا قيدها بالسجل التجاري.

ثانيا: الشروط الموضوعية للتأسيس المباشر لشركة الشخص الواحد:

تنقسم الشروط الموضوعية التي تتطلب لتأسيس شركة الشخص الواحد-كغيرها من الشركات الأخرى- إلى نوعين من الشروط: شروط موضوعية عامة، وشروط موضوعية خاصة.

وسوف نعرض لكل منهما في ضوء الأحكام التي أوردها نظام الشركات السعودي.

(أ) الشروط الموضوعية العامة للتأسيس المباشر لشركة الشخص الواحد:

تخضع شركة الشخص الواحد للشروط الموضوعية اللازمة لقيام وصحة الشركة بوجه عام، كما تخضع للشروط المتعلقة بإنشاء الشركة ذات المسؤولية المحدودة بوجه خاص. وتتمثل الشروط الموضوعية العامة في توافر الأركان الثلاثة لصحة عقد الشركة وهي التراضي والمحل والسبب.

أما بالنسبة لركن التراضي والذي يعني توافق إرادتين أو أكثر على إنشاء الشركة. فإنه يصعب تحقيقه في شركة الشخص الواحد، باعتبارها تقوم على إرادة واحدة، لا تقابلها إرادة أخرى ليتم التراضي بينهما. ولذلك أفصحت المادة ١٥٤ من نظام الشركات السعودي على أن تأسيس الشركة هو استثناء من أحكام المادة الثانية التي تعرف الشركة بأنها عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهما في مشروع يستهدف الربح ...". وهو نفس ما سلكه قانون الشركات الإماراتي الجديد في المادة ٣/٨ بقوله: " استثناء من البند (١) من هذه المادة يجوز أن تؤسس الشركة أو أن تكون مملوكة من شخص واحد وفقاً لأحكام هذا القانون.

---

(٢٥) المادة ٢/١٤ من نظام الشركات السعودي.

(٢٦) المادة ٢١٣/ن من نظام الشركات.

وعلى ذلك تقوم شركة الشخص الواحد على توافر إرادة واحدة، هي إرادة المؤسس للشركة والذي يستخلص رضاه من خلال قيامه بتوقيع نظام تأسيس الشركة ونشره على نفقته في موقع وزارة التجارة الإلكتروني، وقيدها في السجل التجاري على النحو السابق بيانه. ومن ثم تكون الإرادة المنفردة (La volonté unilatérale) هي التي تؤسس الشركة، والمصدر المباشر لهذا العمل القانوني. [٢٧] فالعقد (Le Contrat) إذن لم يعد هو المصدر الوحيد لإنشاء الشركة، وإنما أصبحت الإرادة المنفردة تقوم إلى جانبه. ولذلك قام المشرع الفرنسي عقب صدور قانون المشروع الفردي ذي المسؤولية المحدودة سنة ١٩٨٥ بتعديل المادة ١٨٣٢ من القانون المدني التي تعرف الشركة بأنه عقد بين شخصين أو أكثر..... (La société est .... Lequel deux ou plusieurs personne un contrat par إلى النص على أن الشركة تنشأ بين شخصين أو أكثر، ويجوز أن تنشأ بعمل إرادي من (par l'acte de volonté d'une seule personne). شخص واحد .

ويجب أن يتوافر لدى مؤسس شركة الشخص الواحد في حال كونه شخصا طبيعيا الأهلية القانونية اللازمة للتأسيس، بأن يكون قد بلغ سن الرشد وهو ١٨ سنة في النظام السعودي، وذلك ليتمكن من توقيع العمل المنشئ للشركة، والقيام بالتصرفات اللازمة لإدارتها. وبالتالي لا يجوز للقاصر أو المحجور عليه أن يقوم بتأسيس شركة الشخص الواحد، كما يجب في الشخص البالغ ألا يكون مصابا بعارض من عوارض الأهلية، وإلا كان عمله باطلا طبقا للقواعد العامة التي تحكم الأهلية. [٢٨]

ويجوز للمرأة السعودية شأنها في ذلك شأن الرجل أن تقوم بتأسيس شركة الشخص الواحد متى بلغت سن الرشد، وذلك دون حاجة للحصول على إذن من زوجها أو وليها. بينما لا يجوز للموظف العام تأسيس شركة الشخص الواحد بموجب المادة ١٣ من نظام الخدمة المدنية التي تحظر على الموظف العام مزاولة الأعمال التجارية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، أو الاشتراك في تأسيس الشركات ...". [٢٩]

---

(٢٧) انظر د. كريمة كريم: "شركة الشخص الواحد محدودة المسؤولية". دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية ٢٠١٤، ص ٤٥، ص ٤٩.

(٢٨) د. فيروز سامي – المرجع السابق – ص ٤٤، د. كريمة كريم، المرجع السابق، ص ٦٦.

(٢٩) جاء في موقع وزارة التجارة والاستثمار ضمن مشروع حوكمة الشركات أن لمالك رأس مال شركة الشخص الوحد أن يديرها بنفسه إذا لم يكن موظفا في القطاع العام، وله أن يعين لها مديراً أو أكثر يمثلها لدى القضاء وغير المتعاملين مع الشركة، ويكون مسؤولاً عن إدارته للشركة. ونظرا لما في ذلك من تعارض مع نص المادة ١٣ من نظام الخدمة المدنية الذي سبقت الإشارة إليه، فقد أشار المشروع إلى إنه سيكون هناك تعديل تشريعي يسمح للموظفين الحكومين أن يقوموا بتأسيس شركة الشخص الواحد دون ترك وظائفهم الرسمية بشرط تعيين مدير متفرغ. انظر الرابط التالي:
http://ideas.mci.gov.sa/a/dtd/%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%AE%D8%B5-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%A7%D8%AD%D8%AF/712221-18964

أما المحل في شركة الشخص الواحد فيتمثل في النشاط الاقتصادي الذي تقوم به الشركة، أي الموضوع أو الغرض محل الاستغلال. وقد حظر نظام الشركات السعودي أن يكون غرض الشركة ذات المسؤولية المحدودة القيام بأعمال البنوك، أو التمويل، أو الادخار، أو التأمين، أو استثمار الأموال لحساب الغير[٣٠]، على اعتبار أن الشركة محدودة المسؤولية لا تتمتع بائتمان جدي، لأن رأسمالها ضعيف نسبيا ومسؤولية الشريك الوحيد فيها محدودة. ومن ثم يكون عقد تأسيس شركة الشخص الواحد باطلا إذا كان غرضها القيام بمزاولة تلك الأعمال، بينما لا يوجد ما يمنع نظاما من توثيق شركة الشخص الواحد إذا كان نشاطها التوسط أو السمسرة في مجال التأمين أو الادخار.

ويجوز أن يكون محل شركة الشخص الواحد ممارسة المهن الحرة، كإنشاء مكاتب محاماة، أو محاسبة، أو هندسة الخ.[٣١] وفي هذه الحالة تكتسب شركة المحاماة وحدها الصفة التجارية دون اكتساب المحامين لهذه الصفة، وبالمثل بالنسبة للمحاسبين والمهندسين.

وأخيرا يجب أن يتوافر السبب المشروع من وراء تأسيس شركة الشخص الواحد، أي يكون الغرض الذي استهدفه الشريك الوحيد من تأسيسها غير مخالف للنظام العام أو الآداب العامة. ومن ثم تكون الشركة باطلة إذا تبين أن المؤسس قد سعى من وراء إنشائها إلى الاتجار بالمواد المهربة على سبيل المثال.[٣٢]

(ب) الشروط الموضوعية الخاصة للتأسيس المباشر لشركة الشخص الواحد:

تتمثل الشروط الموضوعية الخاصة للشركات التجارية عموما في تعدد الشركاء، وتقديم الحصص، واقتسام الأرباح والخسائر. ومثل هذه الشروط يصعب تطبيقها على الوجه الأكمل بالنسبة لشركة الشخص الواحد، لتأسيسها من شريك واحد بإرادته المنفردة، مما يتطلب منا البحث في الشرط الخاص بتقديم الحصص أو على وجه أشمل رأس المال.

الحد الأدنى لرأس المال لتأسيس شركة الشخص الواحد:

شركة الشخص الواحد كغيرها من الشركات لا بد أن يكون لها رأسمال يتكون من مجموع الحصص المقدمة من الشريك الوحيد ليحقق نتائج مشروعه [٣٣] ولم يحدد نظام الشركات السعودي الحد الأدنى لرأس المال المطلوب لتأسيس شركة الشخص الواحد وذلك على عكس التشريعات المقارنة التي وضعت حدًا أدنى لا يجوز تأسيس الشركة بدونه. فقد نص قانون الشركات

(٣٠) المادة ١/١٥٣ من نظام الشركات السعودي.

(31) Bakang Badjan: "La légalité de la société unipersonnelle d'exercice libéral". Gaz. Pal, doctr., 7 sep.1999, p.1285.

(٣٢) هيوا إبراهيم الحيدري، مرجع سابق، ص ٣٠٢

(٣٣) د. كريمة كرم، مرجع سابق، ص ١١٣.

البحريني على سبيل المثال على أن يكون رأسمال شركة الشخص الواحد مبلغ خمسين ألف دينار، ومدفوعا بالكامل. (المادة ١٨٩) كما استلزم قانون التجارة الجزائري في المادة ١/٥٦٦ ألا يقل رأس مال الشركة عن عشرة آلاف دينار جزائري، وحدد قانون الشركات الأردني في المادة (٥٤/أ) ٣٠ ألف دينار أردني، كما نصت المادة ١٣ من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات الكويتي رقم ١ لسنة ٢٠١٦ على ألا يقل رأس المال عن ألف دينار كويتي.

ولم يحدُ نظام الشركات السعودي حذو القوانين السابقة، واكتفى بالنص في المادة ١٦٠ على أن الشركة لا يمكن تأسيسها إلا إذا تم الوفاء بالكامل برأس المال، والذي يجب أن يكون كافيا لتحقيق غرضها [٣٤]. ومعنى ذلك أنه ترك الحرية للشريك الوحيد، أي مالك الشركة، ليضع رأس المال الذي يراه معقولا لتحقيق غرض الشركة، وكفالة حقوق الدائنين. صحيح أنه يمكن رفض طلب تأسيس الشركة إذا تبين عدم كفاية رأسمالها، إلا أن يجب في تقديري تحديد رأسمال هذه الشركة باعتباره الضمان الوحيد لدائنيها، والذي تنحصر فيه مسؤولية الشريك المنفرد دون بقية أمواله، وحتى لا يترك المجال لتحكّم الأشخاص، سواء كان مؤسس الشركة أو الجهة الإدارية المختصة بتسجيلها.

ومن ناحية أخرى، لم يحدد نظام الشركات السعودي طبيعة رأس مال شركة الشخص الواحد، بعكس القوانين المقارنة التي نصت على أنه لا يجوز أن يكون رأسمال الشركة مكونا بالكامل من حصة عينية، وإنما يجوز أن يكون جزء فقط حصة عينية، والجزء الباقي حصة نقدية لضمان وجود سيولة مباشرة لأعمال الشركة.

وإزاء عدم وجود نص مماثل في نظام الشركات السعودي فإنه يتصور أن يكون كامل رأس مال الشركة حصص عينية، وفي هذه الحالة يتبع في تقويم الحصص العينية الأحكام المنصوص عليها في الباب الخاص بشركة المساهمة [٣٥] مع وجوب أن يرفق مؤسس الشركة تقريرا ببيان قيمة هذه الحصص وفقا لتقدير الخبراء حتى يتسنى للغير معرفة قيمة رأس مال الشركة الذي يعتبر ضمانهم الوحيد. ولهذا يعاقب مؤسس شركة الشخص الواحد بالسجن مدة لا تزيد عن سنة وبغرامة مالية لا تزيد عن مليون ريال إذا كان قد بالغ، أو قدم إقرارات كاذبة فيما يخص تقويم الحصص العينية، أو الوفاء بكامل قيمتها مع علمه بذلك، سواء كان ذلك عند تأسيس الشركة أو عند زيادة رأس المال، [٣٦] فضلا عن قيام مسؤوليته المطلقة في هذه الحالة. [٣٧]

(٣٤) في حين نصت المادة ٥٤ من نظام الشركات السعودي على الحد الأدنى اللازم توافره لتأسيس شركات المساهمة التي تتكون من شخص واحد وهو نصف مليون ريال سعودي.

(٣٥) المادة ٦١ من نظام الشركات.

(٣٦) المادة ٢١٢/ز من نظام الشركات السعودي.

(٣٧) أوضحت المادة ٢/١٥٧ من نظام الشركات السعودي على مسؤولية مقدم الحصص العينية عن عدالة تقديرها في جميع أمواله تجاه الغير، ولا تسمع دعوى المسؤولية في هذه الحالة بعد انقضاء خمس سنوات من تاريخ شهر الشركة وقيدها بالسجل

وغني عن البيان أنه يلزم أن يكون المال الذي يقدمه الشريك الوحيد مملوكا له بالكامل، فإذا كانت الحصة العينية مملوكة على الشيوع، فلا تكون الشركة حينئذ مكونة من شخص واحد؛ ويلزم لأحادية الشركة في هذه الحالة أن يحصل الشريك على موافقة الملاك الآخرين للحصة، فإذا لم يتوافر هذا الرضا فلا نكون أمام شركة شخص واحد، أو حتى شركة متعددة الأشخاص.

المطلب الثاني

التأسيس غير المباشر لشركة الشخص الواحد

إذا كان التأسيس المباشر هو الأصل في قيام شركة الشخص الواحد، إلا إنه يمكن أن يأتي تأسيس الشركة، أو بالأحرى تكوينها بطريقة غير مباشرة. ويحدث ذلك من جراء اجتماع كل حصص الشركة ذات المسؤولية المحدودة متعددة الأشخاص في يد شريك واحد، سواء نتيجة شرائها، أو نتيجة وفاة الشريك الثاني، أو انسحابه، أو لأي سبب آخر مشروع. (٣٨)

فالتأسيس غير المباشر إذن هو طريق استثنائي يقوم على وجود شركة منشأة مسبقا لكنها تنتقل من التنظيم الجماعي إلى التنظيم الفردي الذي تمثله شركة الشخص الواحد. وقد نصت الفقرة الأولى من المادة ١٥٤ من نظام الشركات السعودي على هذه الصورة بقولها: "يجوز أن تؤسس الشركة ذات المسؤولية المحدودة من شخص واحد، أو أن تؤول جميع حصصها إلى شخص واحد".

وهكذا فبدلا من أن تنقضي الشركة لزوال ركن تعدد الشركاء فيها، تستمر الشركة في إطار قانوني آخر، وهو شركة الشخص الواحد بصفتها وشرعيتها. وتجدر الملاحظة أن القوانين المقارنة قد بدأت بإجازة التأسيس غير المباشر لشركة الشخص الواحد قبل إجازتها التأسيس المباشر لها.

ولأن تأسيس الشركة يتم بطريقة غير مباشرة، فلا يتم البحث عن مدى توافر شروط قيام الشركة، لأنه يفترض توافرها في الشركة القائمة منذ البداية، إلا في حالة ظهور سبب يؤدي إلى بطلان الشركة، كأن تكون هي الشركة الثانية التي يمتلكها نفس الشخص الطبيعي، كما سنرى لاحقا. وعلى ذلك فالشخصية المعنوية للشركة المؤسسة مسبقا تبقى مستمرة، وتستمر العلاقات التي كانت تربطها من قبل، غاية ما هنالك هو وجوب تعديل النظام الأساسي للشركة. (٣٩)

ويجب لصحة التأسيس غير المباشر للشركة أن يثبت اجتماع الحصص في يد الشريك الوحيد، بموجب محضر يتم فيه إثبات التنازل عن الحصص من الشركاء الآخرين، وأن يتم توثيقه والتأشير به في السجـل التجاري.

التجاري.

(٣٨) د. ناريمان عبد القادر، المرجع السابق، ص ٢٣٠.

(٣٩) انظر د. كريمة كرم، مرجع سابق، ص ٢٠٠.

أما التأسيس غير المباشر للشركة الناتج عن وفاة أحد الشريكين، فيتعين التفرقة بين فرضين مختلفين:

الفرض الأول: أن يكون لشريكه المتوفى ورثة راغبون في الاستمرار في الشركة، فتبقى حينئذ الشركة على ما هي عليه مع تعديل العقد بما يتناسب مع التغيير في تشكيلة الشركاء.

الفرض الثاني: ألا يرغب الورثة في الاستمرار في الشركة، فيدفع لهم حصصهم، ومن ثم يبقى شريكا وحيدا في شركة شخص واحد، ومن ثم تتأسس على هذا النحو. أما إذا لم يكن له ورثة فتطبق أحكام هذا الفرض، مع ملاحظة أن الدولة تكون وارث لمن لا وارثًا له، بمعنى أن يبقى وحده في الشركة بحصته دون أن يضم إليها حصة الشريك الآخر.

ويستطيع من آلت إليه جميع الحصص أن يتنازل عنها إلى شخص من الغير، وفي هذه الحالة تنتقل إليه شركة الشخص الواحد مع تعديل نظامها الأساسي باسم الشريك الجديد المتنازل إليه. أما إذا تنازل عن جزء من حصته واحتفظ بالجزء الآخر، أو تنازل عن الحصص إلى عدة أشخاص عادت الشركة هنا إلى سيرتها الأولى، شركة ذات مسؤولية محدودة متعددة الأشخاص.

ويثور التساؤل حول ماهية الشركة التي تؤول إلى شركة شخص واحد في حالة اجتماع جميع حصصها في يد شريك واحد، هل يشمل ذلك جميع الشركات، أم يقتصر ذلك على الشركة ذات المسؤولية المحدودة؟

يفهم من نص المادة ١٥٤ من نظام الشركات الذي ورد به عبارة "أو أن تؤول جميع حصصها إلى شخص واحد" أن التأسيس غير المباشر لا يكون إلا في حالة اجتماع حصص الشركة ذات المسؤولية المحدودة في يد شريك واحد. ومع ذلك فقد أوضحت المادة ١٤٩ من نظام الشركات السعودي على أنه يجوز أن تتحول شركة المساهمة إلى شركة ذات مسؤولية محدودة من شخص واحد. حيث جاءت صياغتها على النحو التالي: "إذا آلت جميع أسهم شركة المساهمة إلى مساهم واحد لا تتوافر فيه الشروط الواردة في المادة (الخامسة والخمسين) من النظام، [٤٠] تبقى الشركة وحدها مسؤولة عن ديونها والتزاماتها. ومع ذلك يجب على هذا المساهم توفيق أوضاع الشركة مع الأحكام الواردة في هذا الباب، أو تحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة من شخص واحد خلال مدة لا تتجاوز سنة، وإلا انقضت الشركة بقوة النظام".

وعلى ذلك يمكن التأسيس غير المباشر لشركة الشخص الواحد في النظام السعودي عن طريق اجتماع أسهم شركة المساهمة بيد شريك واحد، على أن يكون هذا الشريك شخصا طبيعيا، لم

(٤٠) وتنص هذه المادة على ما يلي: "استثناءً من المادة (الثانية) من النظام، يجوز للدولة والأشخاص ذوي الصفة الاعتبارية العامة والشركات المملوكة بالكامل للدولة، والشركات التي لا يقل رأس مالها عن خمسة ملايين ريال، تأسيس شركة مساهمة من شخص واحد، ويكون لهذا الشخص صلاحيات جمعيات المساهمين بما فيها الجمعية التأسيسية وسلطاتها".

يستطع أو لم يرغب في توفيق أوضاع الشركة، ومن ثم يقرر تحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة يكون هو الشخص الوحيد المالك لها، وبشرط أن يقوم بذلك خلال الفترة الزمنية التي حددها النص السابق. وبذلك فإن شركة الشخص الواحد الناشئة عن اجتماع أسهم شركة المساهمة بيد شريك واحد تستمر بالوجود سنة كاملة -وهي المهلة التي منحها نظام الشركات السعودي دون أي تهديد لوجودها-بعدها تنقضي الشركة إذا لم يتم توفيق أوضاعها، أو تتحول إلى شركة ذات مسؤولية محدودة من الشخص الذي آلت إليه جميع الأسهم. إذ يستطيع كل ذي مصلحة أن يطلب حل الشركة قضاءً بإقامة الدليل على اجتماع كافة الأسهم في يد مساهم واحد منذ أكثر من عام دون أن تتوافر به الشروط الواردة في المادة ٥٥ من نظام الشركات. (٤١)

ولعل النص الوارد في المادة ١٤٩ يدفعنا إلى التساؤل بالنسبة للشركات الأخرى، هل يمكن أن تتحول شركة التضامن أو شركة التوصية البسيطة إلى شركة ذات مسؤولية محدودة من شخص واحد إذا آلت جميع الحصص فيها لشريك واحد، وذلك على غرار شركات المساهمة؟

الواقع إن نظام الشركات السعودي لا يسمح بذلك، فالمادة ٣٧ منه قد نصت على انقضاء شركة التضامن بوفاة أحد الشركاء، أو بالحجر عليه، أو بشهر إفلاسه، أو بإعساره، أو بانسحابه، إلا إذا نص في عقد تأسيس الشركة على أنه في حالة وفاة أحد الشركاء تستمر الشركة مع من يرغب من ورثة المتوفى، ولو كانوا قُصَّراً أو ممنوعين نظاماً من ممارسة الأعمال التجارية، ويجب في هذه الحالة تحويل الشركة خلال مدة لا تتجاوز سنة من تاريخ وفاة مورثهم إلى شركة توصية بسيطة يصبح فيها القاصر أو الممنوع نظاماً من ممارسة الأعمال التجارية موصياً؛ وإلا أصبحت الشركة منقضية بقوة النظام".

وهذا النص كما هو واضح يفيد عدم تبني نظام الشركات السعودي للتأسيس غير المباشر لشركة الشخص الواحد من خلال شركات الأشخاص. وفي تقديري كان يجدر بالمنظم السعودي النص على تأسيس شركة الشخص الواحد بالتكوين غير المباشر في إطار شركة التضامن وذلك إذا ما اجتمعت حصص الشركة في يد شريك واحد، وذلك على غرار ما انتهجه التشريعات

(٤١) يلاحظ أن المادة ٥٥ من نظام الشركات السعودي تتحدث عن التأسيس المباشر لشركة المساهمة التي تتكون من شخص واحد، فحددت أن هذا التأسيس المباشر يجوز لكل من الدولة، والأشخاص ذوي الصفة الاعتبارية العامة، والشركات المملوكة بالكامل للدولة، والشركات التي لا يقل رأس مالها عن خمسة ملايين ريال. ثم جاءت المادة ١٤٩ لتتناول التأسيس غير المباشر لشركة المساهمة من شخص واحد، فذكرت أنه إذا لم يتوافر في المساهم الواحد الشروط الواردة بالمادة ٥٥ أي لم يكن دولة، أو شخصًا معنويًا عامًا، أو شركة مملوكة بالكامل للدولة، أو شركة مساهمة لا يقل رأس مالها عن ٥ مليون ريال، فلن يستطيع هذا المساهم الإبقاء منفردا في شركة المساهمة شخصًا واحدًا، وإنما عليه توفيق أوضاع الشركة، أو يقوم بتحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة يكون هو الشريك الوحيد بها. وعلى ذلك فالمخاطب بهذا النص كمساهم واحد هو الشخص الطبيعي، أو شركات المساهمة التي يقل رأسمالها عن ٥ مليون ريال، أو أي شخص اعتباري آخر بخلاف ما ورد ذكره في النص، فهؤلاء الأشخاص هم المنوط بهم إنشاء شركة الشخص الواحد محدودة المسؤولية خلال سنة، وإلا انقضت شركة المساهمة.

المقارنة. [٤٢] ولاغرو في ذلك ما دامت الشركة ستظل محتفظة بشخصيتها المعنوية، ولن تتأثر حقوق العاملين فيها بهذا التحول، وستبقى ذمتها المالية ضامنة للوفاء بحقوق الدائنين. [٤٣]

والخلاصة: أن التأسيس غير المباشر لشركة الشخص الواحد في النظام السعودي يأتي في الأصل في إطار الشركة ذات المسؤولية المحدودة، حينما تؤول جميع الحصص إلى شريك واحد فيها. كما يتم تأسيسها استثناء من شركات المساهمة إذا استطاع الشخص الطبيعي الذي آلت إليه جميع الأسهم من تحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة خلال سنة من تاريخ أيلولة تلك الأسهم إليه. أما إذا آلت جميع الأسهم إلى شخص اعتباري، فهو بالخيار بين تحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة يكون هو المالك الوحيد لها، أو الاستمرار في شركة المساهمة بمفرده، سواء كان هذا الشخص الاعتباري يتمثل في الدولة، أو الأشخاص المعنوية العامة، أو من الشركات المملوكة بالكامل للدولة، أو من شركات المساهمة التي لا يقل رأس مالها عن ٥ مليون ريال سعودي.

المبحث الثاني

إدارة شركة الشخص الواحد في النظام السعودي

عند انتهاء واكتمال إجراءات تأسيس شركة الشخص الواحد واكتسابها الشخصية المعنوية المستقلة بالقيد في السجل التجاري، تبدأ الشركة بممارسة أنشطتها لتحقيق الغرض الذي أنشئت من أجله، وذلك من خلال وجود إدارة للشركة تتولى ذلك. [٤٤]

ويقصد بإدارة الشركة مجموعة الأعمال القانونية اللازمة لتسيير أمورها، سواء من حيث وجود من يعمل ويتحدث باسمها، أو من حيث ضمان حد أدنى لرقابة القائمين بالإدارة، تفاديا للانحراف بالشركة عن الغرض الذي من أجله تأسست. [٤٥]

وتختلف إدارة شركة الشخص الواحد عن إدارة غيرها من الشركات التجارية الأخرى، من حيث إنه يمكن تعيين الشريك الوحيد نفسه مديرا للشركة، ومن ثم يكون هو المهيمن وحده على إدارتها. وقد يقوم بتعيين شخص من الغير يكون مديرا لها، وإن كان البعض يرى إنه يكون في الغالب مديرا اسميا فقط، ولا يتم استشارته في أمور الشركة.[٤٦] وهذا الرأي محل نظر، ذلك أن تعيين مدير للشركة من الغير تفرضه الضرورة في كثير من الأحيان؛ فقد لا يكون الشريك الوحيد قادراً على إدارتها بنفسه لعدم توافر الوقت اللازم أو الخبرة اللازمة لديه، فيستعين

(٤٢) من ذلك المادة ١/٣٦ من القانون الفرنسي، والمادة ٤/١٩ من القانون الألماني.
(٤٣) د. كريمة كريم، مرجع سابق، ص ٢٠٥.
(٤٤) د. فيروز سامي، مرجع سابق، ص ١٢١.
(٤٥) د. كريمة كرم، مرجع سابق، ص ٢٩٧.
(٤٦) انظر د. فيروز سامي، المرجع السابق، ص ١٥١.

بالغير بموجب عقد عمل ليقوم بأعمال الإدارة. وفي هذه الحالة لا يتصور أن يكون الغير مديراً اسمياً فقط لأنه من يتولى أعمال الإدارة واقعاً، وهذا لا يعني أن الشريك لا يتدخل في الإدارة، إذ تبقى له سلطة اتخاذ القرارات المهمة باعتباره يمثل الجمعية العمومية للشركة.

ولما كانت شركة الشخص الواحد يمكن أن تكون ملكا لشخص طبيعي أو اعتباري، فإن بعض القوانين المقارنة تشترط كما سنرى أن يكون مدير الشركة شخصا طبيعيا، فلا يجوز تولي الشخص المعنوي أعمال الإدارة، ومن ثم يجب أن يعين مديرا من الأشخاص الطبيعيين.

وتتطلب منا دراسة الجوانب القانونية لإدارة شركة الشخص الواحد أن نعرض في المطلب الأول لإدارة الشريك الوحيد لها، ثم نعرض في مطلب ثان لإدارة الغير، سواء كان مديرا واحدا أو أكثر.

المطلب الأول

إدارة شركة الشخص الواحد من قبل الشريك الوحيد

يكتسب الشريك الوحيد في الشركة ذات المسؤولية المحدودة عند توليه إدارة الشركة مركزا قانونيا متميزا، فهو كونه الشريك الوحيد ينفرد باتخاذ القرارات على خلاف الشركة ذات المسؤولية المحدودة متعددة الشركاء. وقد أوضحت المادة ١٥٤ من نظام الشركات السعودي سلطة الشريك الوحيد حينما تكون له إدارة الشركة، فنصت على أن تكون له صلاحيات وسلطات المدير، ومجلس مديري الشركة، والجمعية العامة للشركاء المنصوص عليها في الباب السادس من نظام الشركات.

ويبين من ذلك أن الشريك الوحيد (Associé unique) في شركة الشخص الواحد يحل محل كل من المدير، ومجلس الإدارة، والجمعية العامة للشركاء، وبالتالي فإنه يمارس نفس الاختصاصات الممنوحة لهم. وهو بذلك يكون أعلى سلطة في الشركة، الأمر الذي يخوله اتخاذ كافة القرارات التي تقتضي إدارتها، بما في ذلك توسيع نشاط المشروع أو حتى التنازل عنه، كما يصبح بصفته هذه ملتزما بكل حقوق والتزامات الشركة. (٤٧)

اختصاصات الشريك الوحيد وصلاحياته:

يكتسب الشريك الوحيد عند قيامه بأعمال الإدارة سلطة إصدار القرارات التي يتخذها مجلس الإدارة والجمعية العامة للشركاء، أي له سلطة اتخاذ كافة القرارات العادية منها وغير العادية، وذلك على النحو التالي:

---

(٤٧) تنص المادة ٢ من قانون الشركات الفرنسي لسنة ١٩٨٥ على أنه "عندما تتضمن الشركة ذات المسؤولية المحدودة شخصا واحدا، فإنه يطلق عليه اسم الشريك الوحيد الذي له ممارسة كافة السلطات المخولة لمجموع الشركاء. انظر
Roquet (P.), et Faultrier (J. de), EURL : l'entreprise unipersonnelle à responsabilité limitée, 7e éd. Paris, Ed. Delmas, 1997, p.9.

أولا: اتخاذ القرارات العادية: (Décisions oridnaires)

يمكن تعريف القرارات العادية بأنها تلك التي لا يترتب عليها تعديلٌ في العقد أو النظام الأساسي للشركة. [٤٨] وتتعلق تلك القرارات بصفة أساسية في اتخاذ ما يلي:

١-تعيين مدير للشركة أو أكثر، أو عزله أو عزل المديرين.

٢-تعيين مراقب حسابات، ومن ينوب عنه إن لزم الأمر، وتحديد أتعابه. [٤٩]

٣-اعتماد الحسابات السنوية وتخصيص الأرباح.

٤-كل قرار يتعين إصداره، ويكون لازما لنشاط الشركة، وتسيير أمورها العادية، كعمل الدعاية والإعلانات عن نشاط الشركة.

ثانيا: اتخاذ القرارات غير العادية: (Décisions Extraoridnaires)

وهي القرارات التي يتخذها الشريك الوحيد بصفته أنه يقوم مقام الجمعية العامة غير العادية، وهو بذلك يمارس جميع السلطات المخولة لها في إطار مرن غير مقيد، وعلى نحو سريع وفعال. فلا توجد جمعية عمومية يدعوها للانعقاد ليتم التصويت على قرارتها بالأغلبية، تلك القرارات التي قد لا تؤيدها الأقلية، ومع ذلك تكون ملزمة لها في الشركات التقليدية. [٥٠]

ويمكن تلخيص القرارات غير العادية التي يتخذها الشريك الوحيد بالشركة فيما يلي:

أولا: زيادة رأس مال الشركة: مع ملاحظة أنه لا يجوز للشريك الوحيد أن يلجأ للإكتئاب العام في هذا الشأن، وفقا لصريح نص المادة ٢/١٥٣ من نظام الشركات السعودي. وإذا تم زيادة رأس المال عن طريق تقديم حصص عينية جديدة، فإنها تخضع لنفس القواعد التي تخضع لها مثيلاتها عند تأسيس الشركة. أما إذا اقتضى زيادة رأس مال الشركة إدخال شريك جديد فيها، فإنها يجب عندئذ أن تتحول لشركة أخرى لانتفاء الطبيعة الفردية لها. [٥١]

ثانيا: تخفيض رأس مال الشركة: يستطيع الشريك الوحيد بموجب المادة ١٧٧ من نظام الشركات تعديل النظام الأساسي للشركة بتخفيض رأسمالها. ويحدث ذلك عادة حينما يفوق رأسمالها حاجتها، أو منيت الشركة بخسائر لم تبلغ نصف رأس المال.

ثالثا: تكوين احتياطي نظامي للشركة لمواجهة بعض الأخطار المحتملة: ويتم ذلك كما نصت المادة ١٧٦ من نظام الشركات بتجنيب ١٠٪ من أرباح الشركة الصافية سنويا، مع وقف هذا التجنيب متى بلغ الاحتياطي ٣٠٪ من رأس مالها.

(٤٨) د. ناريمان عبد القادر، مرجع سابق، ص ٤١٤.
(٤٩) المادة ١٦٩ من نظام الشركات.
(٥٠) د. فيروز سامي عمرو الريماوي: "شركة الشخص الواحد". مرجع سابق، ص ٣٧٧.
(٥١) د. ناريمان عبد القادر، مرجع سابق، ص ٣٩٠.

رابعا: تغيير جنسية الشركة: للشريك الوحيد تغيير جنسية الشركة في ضوء ما نصت عليه المادة ١/١٧٤ من نظام الشركات التي أجازت بموافقة جميع الشركاء في الشركة ذات المسؤولية المحدودة تغيير جنسية الشركة. وبما أنه هو الشريك الوحيد فيكون له الاختصاص الممنوح لجميع الشركاء. (٥٢)

خامسا: تعديل النظام التأسيسي للشركة: يجوز للشريك الوحيد وفقا للمادة ٢/١٧٤ من نظام الشركات تعديل النظام الأساسي للشركة، أو موضوع نشاطها، كما يجوز له قبول شركاء جدد بها ومن ثم تحولها لشركة أخرى، أو تقرير دمجها مع إحدى الشركات، أو تغيير المقر الرئيسي لها(٥٣)

ويستحق مؤسس الشركة أجرا عن إدارته لها، يتم اقتطاعه من أرباح الشركة، ويتم النص عليه في نظام تأسيسها. غير أنه يشترط في الأجر ألا يكون مبالغا فيه، لأنه قد يؤثر في ضمان حقوق دائني الشركة. وغني عن البيان أن الأجر يختلف عن الأرباح، فالأخيرة لا تستحق إلا إذا تحققت بشكل فعلي بأن كانت موجودات الشركة تزيد على رأس المال، مع ملاحظة خصوصية شركة الشخص الواحد في أن أرباح الشريك الوحيد تشمل أجره عن عمله في إدارة الشركة مع الأرباح المتحققة(٥٤)

المسؤولية المطلقة لمؤسس شركة الشخص الواحد:

وإذا كان من مزايا شركة الشخص الواحد هو أن يتجنب مالك الشركة المسؤولية الشخصية عن كل ديونها والتزاماتها، إلا إنه حينما يخلط أعمال الشركة بأعماله الخاصة، أو يزاول أعمالا لحساب الشركة قبل قيدها بالسجل التجاري، أو يسلك في إدارته للشركة أفعالا يشوبها الغش والتدليس، أو ينهي نشاطها قبل تحقيق غرضها أو اكتمال مدتها، فإنه يكون مسؤولا في كل هذه الحالات في أمواله الخاصة. وقد نصت المادة ١٥٥ من نظام الشركات السعودي على أن يكون الشخص المالك للشركة ذات المسؤولية المحدودة مسؤولا في أمواله الخاصة عن التزامات الشركة في مواجهة الغير الذي تعامل معه باسم الشركة، وذلك في الأحوال التالية: ١-إذا قام بسوء نية بتصفية شركته، أو أوقف نشاطها قبل انتهاء مدتها، أو قبل تحقيق الغرض الذي أنشئت من أجله. ٢-إذا لم يفصل بين أعمال الشركة وأعماله الخاصة الأخرى. ٣-إذا زاول أعمالا لحساب الشركة قبل اكتسابها الشخصية الاعتبارية. وسوف نتناول تلك الحالات بشيء من التفصيل:

الحالة الأولى: إذا قام الشريك الوحيد بسوء نية بتصفية شركته، أو أوقف نشاطها قبل انتهاء مدتها، أو قبل تحقيق الغرض الذي أنشئت من أجله.

---

(٥٢) وذلك على خلاف شركات المساهمة حيث لم تجز المادة ٨٨/د من نظام الشركات للجمعية العامة غير العادية تعديل جنسية الشركة.

(٥٣) ناريمان عبد القادر، مرجع سابق، ص ٤١٨.

(٥٤) يلاحظ أن الأرباح التي يحصل عليها الشريك الوحيد تدخل في ذمته المالية الشخصية، ومن ثم لا يستطيع دائنو الشركة التنفيذ عليها، بينما يستطيع في المقابل الدائن الشخصي للشريك الوحيد الحصول على حقه من هذه الأرباح.

يكون الشريك الوحيد مسؤولا كمؤسس للشركة في حال أن قام بتصفيتها بسوء نية. والمقصود بسوء النية هو كل عمل يضر بالدائنين. فلو أقدم الشريك بصفته مالكا للشركة ويدير أعمالها على الدخول في تنفيذ مشروعات تجارية ولم يستطع الوفاء بالتزاماته، فيلجأ عمدا إلى تصفية الشركة للهروب من المسؤولية، فإنه يكون سيئ النية مما تترتب معه مسؤوليته الشخصية. وبالمثل ففي حالة قيام الشريك الوحيد بوقف نشاطها قبل أن تنتهي مدتها أو تحقق الغرض الذي أنشئت من أجله، فإن الشركة تنقضي. ولا يلزم أن يكون قرار الوقف صريحا بل يمكن أن يستفاد من توقف الشركة عن ممارسة أعمالها مدة زمنية معينة تقدرها بعض القوانين المقارنة بسنة كاملة، تشطب بعدها من السجل التجاري. (٥٥)

الحالة الثانية: إذا لم يفصل بين أعمال الشركة وأعماله الخاصة الأخرى.

الأصل أن الشريك الوحيد حينما يتعامل مع الغير يتعامل باسم الشركة وليس باسمه الخاص، كما يتصرف وفق البنود الواردة في النظام الأساسي للشركة. ومقتضى ذلك أن يتجنب الخلط بين ذمته المالية الشخصية وذمة الشركة، فلا يحق له الخصم من أموال الشركة لتحقيق أغراض شخصية له، كتحسين مسكنه، أو شراء سيارة لأغراضه الخاصة، أو سفرياته التي لا تأخذ طابع العمل الرسمي، أو فتح اعتماد مستندي باسم الشركة لاستيراد بضاعة لحسابه الخاص. فإن فعل ذلك وتجاهل الفصل بين الذمتين، فلا يستفيد من تحديد المسؤولية، ويستطيع دائنو الشركة ملاحقته في أمواله الخاصة، لأنه يكون قد أضعف الضمان العام لهم. (٥٦) ومن ثم يصبح مسؤولا مسؤولية مطلقة.(٥٧) وفضلا عن ذلك فهو يتعرض للجزاء المنصوص عليها في المادة ٢١١/ب من نظام الشركات والتي تنص على عقوبة السجن مدة لا تزيد عن خمس سنوات، وبغرامة لا تزيد عن خمس مليون ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين لكل مدير أو مسؤول يستعمل أموال الشركة استعمالا يعلم أنه ضد مصالح الشركة لتحقيق أغراض شخصية.

وحتى تتم المراقبة والتحقق من سلامة القرارات التي يتخذها الشريك الوحيد في هذا الشأن فقد نصت المادة ١٦٦ من نظام الشركات على أن يكون للشركة ذات المسؤولية المحدودة مراقب حسابات أو أكثر. وبذلك يمكن تحقيق الرقابة على أعمال الشركة، ومتابعة حساباتها ووضعها المالي، ومحاولة الحد من وجود أي اختلاط في الأموال الشخصية للشريك المنفرد وأموال الشركة(٥٨)

(٥٥) تنص المادة ١٢٢ من قانون الإعسار الإنجليزي لسنة ١٩٨٦ بأنه يجوز للمحكمة أن تقرر تصفية الشركة تصفية إجبارية في حالة عدم ممارسة أعمالها بعد مرور سنة على تسجيلها، أو إذا توقفت عن ممارسة نشاطها مدة سنة كاملة دون مبرر مشروع.

(56) Jean Paillusseau "L'EURL ou des intérêts pratiques et des consequénces théoriques de la société unipersonnelle". JCP, 1986. NO. 3243, P. 36.

(٥٧) د. فيروز بن شنوف، مرجع سابق، ص ١٤٠، د. ناريمان عبد القادر، مرجع سابق، ص ٤٠٢.

(٥٨) د. فيروز سامي الريماوي، مرجع سابق، ص ١٦٢.

كما يتعين في تقديري أن يمسك الشريك الوحيد سجلاً تدوّن فيه القرارات التي يتخذها طيلة حياة الشركة، على أن يكون موثقا من الغرفة التجارية قبل استعماله، هذا فضلا عن الالتزام بإمساك الدفاتر التجارية إذا كان رأس مال الشركة مائة ألف ريال، أو أكثر، تطبيقا للمادة الأولى من نظام الدفاتر التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٦١ وتاريخ ١٤٠٧/١٢/٧هـ. (٥٩)

الحالة الثالثة: إذا زاول الشريك الوحيد أعمالا لحساب الشركة قبل اكتسابها الشخصية الاعتبارية.

تنعقد المسؤولية المطلقة للشريك الوحيد إذا ما زاول أعمالا تجارية باسم الشركة وهي تحت التأسيس، أي قبل قيدها في السجل التجاري واكتسابها الشخصية الاعتبارية. ومع ذلك إذا كانت هذه الأعمال لازمة وضرورية لاستكمال إجراءات تأسيس الشركة، فإنها تنصرف إليها وتتحمل بالالتزامات الناشئة عنها. حيث يجوز للشريك الوحيد القيام بهذه الأعمال والشركة في طور التكوين تطبيقا لنص الفقرة الأولى من المادة ١٤ التي نصت على اكتساب الشركة للشخصية الاعتبارية خلال مدة التأسيس، وبالقدر اللازم لتأسيسها، وبشرط إتمام عملية التأسيس. ولا غرو في المسؤولية المطلقة للشريك الوحيد حينما يزاول أعمالا تجاريا لحساب الشركة قبل اكتسابها للشخصية الاعتبارية، لأن الشركة لم تظهر إلى الوجود بعد، فيكون من الطبيعي أن يصبح مسؤولا مسؤولية غير محدودة كمؤسس وشريك عن تلك الأعمال.

الحالات السابقة لمسؤولية الشريك المطلقة ليست واردة على سبيل الحصر:

لا تعد الحالات السابقة التي ترتب المسؤولية المطلقة لمؤسس شركة الشخص الواحد واردة على سبيل الحصر، إذ توجد حالات أخرى ورد النص عليها في مواد متفرقة من نظام الشركات. ومنها عدم قيام مؤسس الشركة بإضافة عبارة تفيد أنها شركة ذات مسؤولية محدودة، أو عدم بيان مقدار رأس المال إلى جانب اسم الشركة، إذ يعتبر كما أوضحت المادة ٢/١٥٢ من نظام الشركات السعودي مسؤولا مسؤولية شخصية عن التزامات الشركة. كما تنعقد مسؤولية الشريك الوحيد المطلقة في حالة أن يثبت تواطؤه مع مقوم أو خبير الحصص العينية ليتم تقديرها على خلاف الحقيقة (٦٠)، أو قام بأي تصرف آخر ينطوي على الغش والخداع.

---

(٥٩) وتنص هذه المادة على أنه يجب على كل تاجر أن يمسك الدفاتر التجارية التي تستلزمها طبيعة تجارته وأهميتها بطريقة تكفل بيان مركزه المالي بدقة، وبيان ما له من حقوق وما عليه من التزامات متعلقة بتجارته، ويجب أن تكون هذه الدفاتر منتظمة وباللغة العربية، ويجب أن يمسك على الأقل الدفاتر الآتية: دفتر اليومية الأصلي، ودفتر الجرد، ودفتر الأستاذ العام. ويعفى من مسك هذه الدفاتر التاجر الذي لا يزيد رأس ماله عن مائة ألف ريال. ومن ناحية أخرى، نصت المادتان ٤، ٧ من اللائحة التنفيذية لهذا النظام على عدم جواز تسجيل دفتر جديد إلا بعد تقديم الدفتر السابق ليؤشر عليه بإقفاله وإثبات ذلك.

(٦٠) راجع ما سبق بند ٤٢.

وتطبيقا لذلك قضت المحكمة الاتحادية العليا بالإمارات على التزام الشركة بأعمال وتصرفات مديرها التي يجريها باسمها في حدود سلطاته متى كانت مشفوعة ببيان الصفة التي يتعامل بها وفق عقد تأسيسها ونشاطها، خالية من الغش والاحتيال. فإن خالف ذلك ترتبت مسؤوليته الشخصية. فلو أصدر شيكا بصفته مديرا لا يقابله رصيد، فإنه يكون مسؤولا شخصيا في ماله الخاص قبل المستفيد أو حامل الشيك عن أداء مقابل الوفاء فضلا عن مسؤولية الشركة".[٦١]

وأخيرا تنعقد المسؤولية المطلقة للشريك الوحيد في حال مخالفته للحظر المنصوص عليه في المادة ١٥٣، وهو لجوء الشركة إلى الاكتتاب العام للحصول على قرض، أو إصدار صكوك مالية قابلة للتداول، أو ممارسة أعمال البنوك، أو التأمين، أو التمويل. وتتقرر مسؤوليته على هذا النحو، ولو تم بطلان التصرف الذي قام به، فضلا عن توقيع العقوبة المنصوص عليها في المادة ٢١٢ /ط من نظام الشركات، وهي السجن مدة لا تزيد عن سنة، وبغرامة لا تزيد عن مليون ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين باعتباره قد استخدم الشركة في هذه الحالة في غير الغرض الذي رخصت من أجله.

المطلب الثاني

المدير المفوض في إدارة شركة الشخص الواحد

ليس لازما أن يكون الشريك الوحيد هو مدير الشركة، بل قد يديرها شخص آخر يفوضه هذا الشريك في إدارتها. وقد نصت المادة ١٥٤ من نظام الشركات السعودي على أنه يجوز لمؤسس شركة الشخص الواحد تعيين مدير واحد (أو أكثر) يكون هو الممثل لها أمام القضاء وهيئات التحكيم والغير، ومسؤولا عن إدارتها أمام الشريك المالك لحصص الشركة.

ويبين من هذا النص أن الشريك الوحيد يستطيع الاكتفاء بدوره كشريك، وتعيين شخص آخر (أو أكثر) لمباشرة مهام الإدارة [٦٢]، سواء تم تعيين هذا الشخص عند تأسيس الشركة، أو في قرار لاحق (Décision postérieure) من قبل المؤسس. وفي الحالتين يجب أن يتم قيد قرار التعيين بالسجل التجاري مع ذكر البيانات الخاصة بالمدير المعين كاسمه، ولقبه، وعنوانه، وجنسيته، وكافة المعلومات التي تهم الغير عنه.

---

(٦١) انظر الطعن رقم ٢١٩ لسنة ٢٠١٠ تجاري، جلسة ٢٠١١/٢/٢١ الصادر من المحكمة الاتحادية العليا بالإمارات، منشور على موقع المحكمة سابق الإشارة إليه تحت الرابط التالي:
http://ejustice.gov.ae/portal/page/portal/eJustice%20MOJ%20Portal/SupremeCourt/lci/commercial/2011/%D8%A7%D9%84%D8%B7%D8%B9%D9%86%20%D8%B1%D9%82%D9%85%20219%20%D9%84%D8%B3%D9%86%D8%A9%202010%20%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D9%8A.pdf

(٦٢) د. ناريمان عبد القادر، مرجع سابق، ص ٣٧٥.

ومتى تم هذا التعيين تظهر الصورة التقليدية لتنظيم الشركة: الجمعية العامة، المدير، المراقب. ويكون للشريك الوحيد في هذه الحالة سلطة الجمعية العامة في الشركة، فيكون له طلب الحصول على المعلومات اللازمة لممارسة الرقابة على رأس مال الشركة، واستجواب المدير، والاستفسار منه عن بعض العمليات، كما له الاطلاع على المستندات للتأكد من تنفيذ قرارات الشركة.[٦٣]

الشروط الواجب توافرها في المدير المفوض في شركة الشخص الواحد:

لم ينص النظام السعودي على الشروط الواجب توافرها في المدير المعين، وبالرجوع للقواعد العامة فانه يشترط به ما يلي:

١-أن يكون شخصا طبيعيا: لم يتحدث نظام الشركات السعودي عن طبيعة شخص المدير الذي يتم تعيينه مديرا لشركة الشخص الواحد، إلا أن بعض القوانين المقارنة [٦٤] تشترط أن يكون شخصا طبيعيا، حتى يستطيع تمثيل الشركة أمام القضاء أو التحكيم أو الغير، كما يمكن مساءلته من الناحية الجنائية في حالة ارتكابه مخالفات تستوجب الحبس أو السجن. [٦٥] وعلى ذلك يحظر على الشخص الاعتباري في هذه القوانين ولو كان هو المالك الوحيد للشركة أن يكون مديرا لها. ولا يجوز لأي شركة أخرى أن تدير شركة الشخص الواحد ولو كانت تمارس نفس النشاط، حتى وإن كانت شركة محاصة، بل يلزم أن يتولى الإدارة شخص طبيعي ليقوم بتمثيلها من الناحية القانونية. [٦٦]

ولا يمنع في تقديري أن يتولى الشخص الاعتباري عن طريق ممثله القانوني إدارة شركة الشخص الواحد على غرار ما هو متبع بالنسبة لمراقب الحسابات الذي يمكن أن يكون شركة، خاصة إذا كانت شركة الشخص الواحد من الشركات الكبرى التي تقوم بأعمال معقدة وتحتاج إلى إدارات متخصصة، فتكون إدارة الشخص المعنوي لها هي الإدارة المناسبة.

ثانيا: أن تتوافر الأهلية القانونية لدى الشخص الطبيعي:

لما كان يشترط في مدير شركة الشخص الواحد أن يكون شخصا طبيعيا، فمن البدهي أن تكون لديه الأهلية القانونية، حتى يستطيع القيام بالتصرفات القانونية التي تستلزمها مزاولة الشركة

---

(٦٣) مؤيد أحمد عبيدات: "مدى انسجام شركة الشخص الواحد مع قانون الشركات الأردني رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧وتعديلاته". المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، المجلد العاشر، العدد الثاني (٢٠٠٧) ص ٢٥١.

(٦٤) من ذلك المادة ٥٧٦ من قانون الشركات الجزائري، والمادة السادسة من القانون الألماني حيث نصت صراحة على أن يتولى ادارة الشركة ذات المسؤولية المحدودة سواء أكانت فردية ام متعددة الشركاء مديراً واحداً او عدة مديرين من الأشخاص الطبيعيين، والمادة ٧/٢ من قانون الشركات البلجيكي.

(٦٥) كما في حالة قيامه بتزوير مستندات رسمية تتعلق بالشركة، أو إصدار شيكات بدون رصيد، أو الاحتيال باسم الشركة على الغير، أو ارتكابه لجريمة غسل الأموال الخ.

(٦٦) ليس شرطا أن يكون المدير المفوض لإدارة شركة الشخص الواحد سعودي الجنسية، فيجوز أن يكون من دول مجلس التعاون الخليجي أو أجنبياً.

لنشاطها، مثل التوقيع على العقود، والوثائق القانونية، وتمثيل الشركة أمام القضاء وهيئات التحكيم.

وغني عن البيان أن المقصود بالأهلية القانونية هو أن يكون المدير المعين قد بلغ ١٨ سنة، غير مصاب بأي عارض من عوارض الأهلية كالجنون والعته والسفه، فضلا عن عدم توقيع عقوبات جزائية ضده، سواء لارتكابه جريمة من جرائم الحدود أو من جرائم التعزير.

ثالثا: ألا يكون موظفا عاما أو عضو بمجلس الشورى:

وأخيرا يشترط في المدير المعين ألا يكون موظفا عاما أو عضوًا بمجلس الشورى، ذلك أن نظام الخدمة المدنية قد حظر على الموظف العام في المادة ١٣/ب الاشتراك في تأسيس الشركات أو قبول عضوية مجالس إدارتها أو أي عمل فيها، كما نصت المادة التاسعة من نظام مجلس الشورى على إنه لا يجوز الجمع بين عضوية مجلس الشورى وأي وظيفة حكومية، أو إدارة أي شركة، إلا إذا رأى الملك أن هناك حاجة إلى ذلك.

هذا ويستحق المدير المفوض أجرا سواء تمثل في راتب شهري أو بنسبة معينة من الأرباح، أو الجمع بين كليهما، ويتم تحديد ذلك في قرار التعيين. (٦٧)

السلطات المخولة للمدير المفوض لشركة الشخص الواحد:

أوضحت المادة ١٥٤ من نظام الشركات السعودي السلطات المخولة لمدير شركة الشخص الواحد، فنصت على أنه الممثل لها أمام القضاء وهيئات التحكيم والغير، والمسؤول عن إدارتها أمام الشريك المالك لحصص الشركة.

ويستخلص من هذه المادة أن المدير المفوض يمارس جميع الأعمال اللازمة لإدارة الشركة وتسيير نشاطها ضمن الاختصاصات والصلاحيات الممنوحة له. فهو يقوم بكافة الأعمال المرتبطة إما بالشؤون الداخلية للشركة، أو بشؤونها الخارجية، وذلك على التفصيل التالي:

(أ) أعمال الإدارة الداخلية التي يتولى المدير المفوض في شركة الشخص الواحد مباشرتها:

يتولى المفوض المعين ممارسة أعمال الإدارة الداخلية لشركة الشخص الواحد، والمتمثلة في الأعمال اللازمة لسير نشاطها دون أن يتطلب ذلك ظهوره أمام الغير، سواء كانت أعمالا إدارية أو مالية، أو تخطيطية، أو تنظيمية، أو فنية عدا ما كان داخلا منها في اختصاصات مؤسس الشركة. وبوجه عام يكون للمدير المعين الاختصاصات التالية:

---

(٦٧) يخضع المدير المفوض لنظام العمل باعتباره لا يتمتع بصفة الشريك، ومن ثم يتم تطبيق نصوص نظام العمل فيما يتعلق بإجازاته السنوية وغيرها مالم يمنحه العقد ميزات أفضل.

١- تعيين الموظفين والعمال وتحديد مرتباتهم وأجورهم ومكافآتهم، وتقسيم المهام بينهم، ومساءلتهم وتأديبهم.

٢- إعداد دفاتر الشركة وتنظيمها، ومراجعة القيود الواردة بها.

٣- تعيين مراجع حسابات أو أكثر، أو تعيين الموظفين المؤهلين لتنفيذ أعمال الشركة.

٤- وضع الحسابات الختامية للشركة في نهاية كل سنة مالية، واستخراج بيان موجز عن حالة الشركة المالية.

٥- متابعة تنفيذ الخطة السنوية، وتقديم تقارير دورية إلى مراقب الحسابات، وكذلك تقرير شامل إلى الشريك الوحيد عن نتائج تنفيذ الخطة.

٦- إعداد الدراسات والإحصائيات بهدف تطوير نشاط الشركة، باعتباره هو الأقرب من سير أدائها.

٧- تنفيذ قرارات الشريك الوحيد ومتابعة تنفيذها. [٦٨]

وبصفة عامة يباشر المدير جميع أعمال الإدارة والتصرفات التي تدخل ضمن أغراض الشركة وتحقيق مصالحها، ومن ذلك توكيل من يشاء في كل أو بعض صلاحيات الإدارة، وذلك كله ما لم تكن هناك قيود معينة ورد النص بها في النظام التأسيسي للشركة.

(ب) أعمال الإدارة الخارجية التي يتولى المدير المفوض في شركة الشخص الواحد مباشرتها:

يختص المدير المفوض ثانيا بالقيام بأعمال الإدارة الخارجية، وهي تلك الأعمال التي تقتضي من المدير تمثيل الشركة لدى الغير، والتعامل معهم في عقود وصفقات باسم الشركة، قد تجعلها دائنة أو مدينة. ويجب على المدير المفوض إذا كانت هناك قيود مفروضة عليه في هذا الشأن مراعاتها، وإلا تعرض للجزاءات المنصوص عليها في نظام الشركة، مع حماية الغير الحسن النية، الذي لا يعلم بتلك القيود الواردة على سلطات المدير.

وقد حظرت المادة ٣٠ من نظام الشركات السعودي أن يباشر المدير الأعمال التي تجاوز غرض الشركة إلا بقرار من الشركاء (الشريك الوحيد هنا)، أو بنص صريح في نظام تأسيسها. ويسري هذا الحظر بصفة خاصة على الأعمال الآتية:

١- التبرعات، عدا التبرعات الصغيرة المعتادة.

٢- كفالة الشركة للغير.

٣- التصالح على حقوق الشركة.

٤- بيع عقارات الشركة أو رهنها.

(٦٨) هيوا إبراهيم الحيدري، مرجع سابق، ص ٣٧١.

٥- اللجوء إلى التحكيم. [٦٩]

٦- بيع محل الشركة التجاري أو رهنه.

ومن ناحية أخرى، تتطلب أعمال الإدارة الخارجية أن يقوم المدير المعين بتمثيل الشركة أمام الجهات القضائية وهيئات التحكيم. مع ملاحظة أنه لا يستطيع من تلقاء نفسه الاتفاق على التحكيم -سواء كان داخليا أو دوليا-لحل منازعات الشركة مع الغير، بل لابد من موافقة الشريك الوحيد على ذلك. ومتى تمت هذه الموافقة كان له حق تمثيل الشركة أمام هيئات التحكيم. أما تمثيله للشركة أمام القضاء فلا يلزم الحصول على موافقة الشريك الوحيد؛ لأن القضاء هو الأصل في الفصل في المنازعات، بعكس التحكيم فهو طريق استثنائي.

أما عند تعدد المديرين، فيفترض أن سلطة كل واحد منهم محددة في النظام التأسيسي للشركة، فإذا خلا من ذلك فيتمتع كل واحد منهم منفردا بكل السلطات المنصوص عليها سابقا، من دون أن يكون لمعارضة أحدهم على تصرفات الآخر أثر تجاه الغير الحسن النية. [٧٠]

التصرفات المحظور على المدير المفوض في شركة الشخص الواحد القيام بها:

لعل أول ما يحظر على المدير المفوض القيام به هو مزاولة الأعمال المحظورة على مؤسس شركة الشخص الواحد نفسه، إذ يكون من باب أولى ألا يزاولها، ومن ذلك الحصول على إصدار صكوك مالية قابلة للتداول، أو القيام بأعمال التأمين أو التمويل إلى غير ذلك.

ويحظر من ناحية أخرى على المدير المفوض القيام بالتصرفات التي تكون في غير صالح الشركة، ومنها قيامه بالتعاقد مع الشركة لحسابه الخاص دون الحصول على موافقة الشريك الوحيد. [٧١] وعلة هذا الحظر هو عدم السماح للمدير المفوض من تحقيق مصالح-مباشرة أو غير مباشرة-من خلال العقود أو الصفقات التي يبرمها على حساب الشركة. ولنفس العلة لا يجوز للمدير المفوض استغلال موجودات الشركة لأغراضه الشخصية، ويعتبر مسؤولا عن أي نقص يصيب هذه الموجودات. وقد أشارت المادة ٢/١٦٥ من نظام الشركات على أن المدير يكون مسؤولا عن تعويض الضرر الذي يصيب الشركة أو الغير بسبب مخالفته لأحكام النظام، أو أحكام عقد تأسيس الشركة، أو بسبب ما يصدر منه من أخطاء في أداء عمله، وكل شرط يقضي بغير ذلك يعد كأن لم يكن. [٧٢]

(٦٩) يقصد باللجوء إلى التحكيم قيام المدير المفوض بالاتفاق على التحكيم لحل منازعات الشركة مع الغير، سواء جاء هذا الاتفاق قبل حدوث النزاع في صورة شرط تحكيم وارد بالعقد، أو بعد حدوث النزاع من خلال مشارطة تحكيم. انظر د. أحمد مخلوف: المستحدث في نظام التحكيم السعودي الجديد". بحث محكم منشور في دورية معهد الإدارة العامة. العدد الثاني ربيع الثاني ١٤٣٤، فبراير ٢٠١٣، ص ٤٥٩ -٥١٤.

(٧٠) المادة ٢٥ من نظام الشركات، وانظر د. كريمة كريم، مرجع سابق، ص ٣٥٤.

(71) Georges Riperts et Réné Roblot, "Traité de droit commercial". Tome 1, 16 éd. Par Michel Germain, L.G.D.J. Paris 1996, p.71.

(٧٢) ويؤخذ بمعيار الرجل المعتاد عند النظر إلى الأخطاء التي يرتكبها المدير المفوض أثناء إدارته للشركة. انظر هيوا إبراهيم

الحالات الموجبة لانتهاء أعمال المدير المفوض في شركة الشخص الواحد:

تنتهي أعمال المدير المفوض وفقا للأسباب التي تؤدي لانتهاء عمل المديرين في الشركات التجارية بوجه عام، وهي:

أ- انتهاء المدة المحددة للتعيين: ويعتبر استمرار المدير المفوض في عمله بعد انتهاء المدة، تجديد ضمني له من قبل الشريك الوحيد. (٧٣) أما في حالة عدم تحديد مدة لعمل المدير المفوض، فإنه يعتبر معينا لمدة بقاء الشركة، ما لم توجد أسباب تحول دون استمراره لنهاية مدتها.

ب- عزل المدير عن أعمال الإدارة: للشريك الوحيد عزل المدير المفوض لسبب يستوجب ذلك، أي يكون قرار العزل مسببا، بوجود مسوغ قانوني يقتضي إبعاده عن إدارة الشركة، كسوء إدارته، أو إفشاء أسرارها، أو استخدامه لاسمها في أغراض خاصة. أما إذا كان قرار العزل دون مسوغ قانوني، أو في وقت غير مناسب فيكون بمثابة قرار تعسفي يستطيع معه مدير الشركة المفوض المطالبة بالتعويض إذا ناله ضرر من جراء هذا العزل. وفي هذا تنص المادة ١٦٥ من نظام الشركات على إنه يجوز عزل المدير دون إخلال بحقه في التعويض إذا وقع العزل لسبب غير مشروع أو في وقت غير مناسب.

ولا يحول عزل المدير المفوض دون إقامة الدعوى القضائية ضده إذا وقع منه فعلٌ أضر بالشركة، وذلك خلال خمس سنوات من تاريخ انتهاء السنة المالية التي وقع فيها الفعل الضار، أو خلال ثلاث سنوات من انتهاء عمل المدير، أيهما أبعد. فإذا انقضت تلك المدة فلا تسمع دعوى المسؤولية ضده، ومن ثم تسقط بالتقادم. وقد استثنت المادة ١٦٥/ ٤ من نظام الشركات حالات الغش والتزوير التي يرتكبها المدير المفوض، فلا تخضع لمدة التقادم المنصوص عليها.

ج- اعتزال المدير المفوض: أخيرا تنتهي أعمال المدير المفوض بالاعتزال، وهذا الحق مقرر له حتى ولو تضمن قرار تعيينه بندا يمنعه من الاعتزال، ذلك أنه من غير المعقول أن يظل المدير حبيسا لهذه العلاقة مدى حياته. (٧٤) غير أنه يتوجب على المدير المفوض حينما يعتزل أن يختار الوقت المناسب، فلا يتقدم بها والشركة في اشد الحاجة لمجهوداته، أو يفاجئ بها مؤسس الشركة، بل عليه أن يترك له الفرصة لتعيين مدير آخر يحل محله منعا لتعطيل العمل في الشركة. (٧٥)

الحيدري، مرجع سابق، ص ٤٠٠.

(٧٣) د. هيوا إبراهيم الحيدري، مرجع سابق، ص ٣٨٤.

(٧٤) د. أبو زيد رضوان، مرجع سابق، ص ٣٩٠.

(٧٥) يلاحظ أنه يتعين على مالك الشركة إشهار اعتزال المدير المعين، والتأشير بذلك في السجل التجاري لإمكانية التمسك بها في مواجهة الغير. إذ لا يسري في مواجهة الشركة أي عمل أو تصرف يقوم به مدير الشركة باسمها بعد قيد عزله بالسجل التجاري وفقا لحكم المادة ١٣ من نظام السجل التجاري السعودي.

المبحث الثالث

انقضاء شركة الشخص الواحد

أوضح نظام الشركات السعودي الجديد الأسباب القانونية التي تؤدي لانقضاء الشركات التجارية بوجه عام، أي على اختلاف أشكالها وأنواعها، مبينا الأخذ في الاعتبار الطبيعة الخاصة لكل شركة عند تطبيق هذه الأسباب. ولم يشر النظام السعودي إلى أسباب خاصة لانقضاء شركة الشخص الواحد. غير أننا نستطيع أن نتلمس في نصوص نظام الشركات بعض الأسباب الخاصة التي تنقضي معها الشركة، وبالتالي تصفية موجوداتها. وهكذا نتناول في هذا المبحث الأسباب العامة التي تؤدي لانقضاء شركة الشخص الواحد في مطلب أول، ثم نتناول الأسباب الخاصة بانقضائها في مطلب ثاني.

المطلب الأول

انقضاء شركة الشخص الواحد وفقا للأسباب العامة

بينت المادة ١٦ من نظام الشركات السعودي الأسباب العامة لانقضاء الشركة بوجه عام، فنصت على ما يلي: مع مراعاة أسباب الانقضاء الخاصة بكل نوع من أنواع الشركات، تنقضي الشركة بأحد الأسباب الآتية:

أ-انقضاء المدة المحددة لها، ما لم تمدد وفقاً لأحكام النظام.

ب -تحقق الغرض الذي أسست من أجله، أو استحالة تحققه.

ج-انتقال جميع الحصص أو جميع الأسهم إلى شريك أو مساهم واحد، ما لم يرغب الشريك أو المساهم في استمرار الشركة وفقاً لأحكام النظام.

د-اتفاق الشركاء على حلها قبل انقضاء مدتها.

هـ-اندماجها في شركة أخرى.

و-صدور حكم قضائي نهائي بحلّها أو بطلانها، بناء على طلب أحد الشركاء أو أي ذي مصلحة، وكل شرط يقضي بالحرمان من استعمال هذا الحق يعد باطلاً.

ويبين من نص المادة المذكورة أنها قد عددت ستة أسباب تنقضي معها الشركة، تسري أربعة منها على شركة الشخص الواحد، وهي الفقرات (أ)، (ب)، (هـ)، (و) بينما لا تسري الفقرتان (ج)، (د)؛ لأنها لا تتفق وطبيعة شركة الشخص الواحد. وسوف نتناول تباعا الفقرات الأربع بحسب الترتيب الذي وردت فيه.

أولا: انقضاء المدة المحددة لشركة الشخص الواحد:

أعطى نظام الشركات السعودي للشريك المنفرد حرية تحديد المدة الزمنية التي تستغرقها الشركة لمزاولة نشاطها وتحقيق الغرض الذي أنشئت من أجله، بحيث تنقضي الشركة بقوة النظام بانتهاء المدة المحددة في نظامها التأسيسي. ومع ذلك يمكن تجنب انقضاء الشركة بتمديد الشريك الوحيد مدتها قبل حلول الأجل، باعتباره يقوم في هذه الحالة مقام الجمعية العامة في الشركة. (٧٦) أما إذا استمر في مزاولة نشاط الشركة بعد انتهاء مدتها الزمنية المحددة، فإن الشركة تعتبر في نظر بعض الفقهاء شركة شخص واحد جديدة، وليس امتدادا للشركة الأولى التي انقضت بقوة القانون. (٧٧)

وقد حسم نظام الشركات السعودي هذه المسألة بالنص في المادة ٢/١٨٠ على أنه في حالة عدم صدور القرار بمد أجل الشركة، واستمرت في أداء أعمالها، امتد العقد لمدة مماثلة بالشروط نفسها الواردة في عقدها التأسيسي.

ويلاحظ أن نظام الشركات السعودي قد أعطى الحق للغير في أن يعترض على قرار مد أجل الشركة الصريح أو الضمني، متى كانت له مصلحة في ذلك، ومن ثم يكون له التمسك بعدم نفاذ تجديدها في حقه. (٧٨)

ثانيا: تحقيق شركة الشخص الواحد للغرض الذي أنشئت من أجله، أو استحالة تنفيذه.

عندما يتم تأسيس شركة الشخص الواحد لأجل تنفيذ مشروع معين، فإنها تنقضي بمجرد إنجاز هذا المشروع، حتى ولو كان أجلها المحدد في نظامها التأسيسي لم يحل بعد. (٧٩) أما في الحالة العكسية وهي انتهاء أجل الشركة المحدد في نظامها التأسيسي دون الانتهاء من تحقيق غرضها، فإنها تستمر في مزاولة نشاطها حتى انتهاء العمل الذي قامت أساسا من أجل تحقيقه، ثم تنقضي بعد ذلك. (٨٠)

وفضلا عن انقضاء الشركة لتحقيق غرضها، فإنها تنقضي كذلك عند وجود استحالة مادية أو قانونية لتنفيذ المشروع الذي تأسست من أجله، سواء كان سبب الاستحالة ناتجا عن المشروع المراد تنفيذه، أو ناتجا عن الشركة ذاتها كهلاك أموالها على سبيل المثال. (٨١)

---

(٧٦) تنص الفقرة الأولى من المادة ١٨٠ من نظام الشركات السعودي على أنه ما لم ينص عقد تأسيس الشركة على غير ذلك يجوز مد أجل الشركة قبل انقضائه مدة أخرى بقرار تصدره الجمعية العامة ...".

(٧٧) فيروز سامي، ذات المرجع السابق، ص ٢١٠.

(٧٨) المادة ٤/١٨٠ من نظام الشركات السعودي.

(٧٩) قرار محكمة النقض الفرنسية في ٢٦ أكتوبر ١٩٧٥ أشار إليه د. أبو زيد رضوان في مؤلفه الشركات التجارية في القانون المصري – مرجع سابق – ص ١٦٨ هامش ٢.

(80) Houpin – Bosview. "Traité Général Théorique et Pratiques des Sociétés". Paris 1985. T.I. no. 104.

(٨١) هيوا إبراهيم الحيدري، مرجع سابق، ص ٤٢١.

وتطبيقا لنص المادة ١/١٨١ من نظام الشركات السعودي، فإنه إذا بلغت خسائر الشركة نصف رأس المال، وجب على الشريك الوحيد تسجيل هذه الواقعة في السجل التجاري والنظر خلال ٩٠ يوما في استمرار الشركة أو حلها. ولا مناص في تقديري من حل الشركة وانقضائها إذا كان هلاك رأس المال قد أثر على مواصلة الشركة لتحقيق الغرض الذي أنشئت من أجله، كما لو كانت تعمل في مجال النقل البحري وهلك أسطولها. وينص القانون الفرنسي على انقضاء الشركة بهلاك جميع أموالها أو الجزء الأكبر منه بحيث لا تبقى فائدة من استمرارها. (٨٢)

ثالثا: اندماج شركة الشخص الواحد في شركة تجارية أخرى.

يعتبر الاندماج (La Fusion) عملية قانونية تتضمن اتحاد شركتين أو أكثر لتكوين شركة واحدة. ويتخذ الاندماج إحدى صورتين نصت عليهما المادة ١٩١ من نظام الشركات السعودي وهما:

(أ) الاندماج بطريق الضم: وهو أن تندمج شركة في شركة أخرى قائمة، بحيث تنقضي الشخصية المعنوية للشركة المندمجة وتنتقل ذمتها المالية للشركة الدامجة التي تحتفظ بشخصيتها المعنوية.

(ب) الاندماج بطريق المزج: ويتم ذلك عن طريق مزج عدة شركات قائمة لتكوين شركة جديدة، يترتب عليه انقضاء الشركات المندمجة جميعها، ونشوء شركة جديدة تحل محلها في ذمتها المالية.

وبتطبيق ذلك على شركة الشخص الواحد، فإنه إذا قرر مالك الشركة اندماجها عن طريق الضم في شركة تجارية أخرى حتى ولو كانت في فترة التصفية (٨٣)، فإن ذلك يؤدي إلى انقضاء شخصيتها المعنوية، أي زوال كيانها القانوني، وتدخل في كيان الشركة الأخرى الدامجة. وعلى ذلك تنتقل جميع حقوق شركة الشخص الواحد باعتبارها الشركة المندمجة والتزاماتها إلى الشركة الدامجة، ما لم يتفق في عقد الاندماج على غير ذلك. (٨٤)

أما اندماج شركة الشخص الواحد عن طريق المزج، فهو أن تتحد مع شركة تجارية أخرى أو أكثر، لتأسيس شركة جديدة بمجموع رأس مال الشركات المنضمة. ويترتب على ذلك انقضاء وزوال الشخصية الاعتبارية للشركات المنضمة جميعا، وظهور شخصية اعتبارية جديدة. وليس شرطا أن يكون اندماج شركة الشخص الواحد مع شركة تجارية من ذات النوع، فيجوز أن تندمج مع نوع آخر من الشركات كشركة تضامن، أو توصية بسيطة، أو مساهمة.

---

(٨٢) المادة ٧/١٨٤٤ من القانون المدني الفرنسي.

(٨٣) المادة ١٩٠من نظام الشركات السعودي، وهذا حل جيد لإنقاذ الشركة عند تعثرها، إذ تستطيع الاندماج مع شركة أخرى قائمة لتعيد بناء وضعها الاقتصادي.

(٨٤) المادة ١٩٢ من نظام الشركات السعودي.

ولأن الاندماج يؤثر تأثيرا بالغا على حقوق دائني شركة الشخص الواحد (الشركة المندمجة)، إذ تنقضي وتحل محلها الشركة الدامجة أو الجديدة في الوفاء بالديون، فقد نصت المادة ١٩٣ من نظام الشركات السعودي على أنه يجوز لدائني الشركة المندمجة خلال ثلاثين يوما من تاريخ إشهار الاندماج أن يعترضوا على اندماجها بخطاب مسجل إلى الشركة، وفي هذه الحالة يوقف الاندماج إلى أن يتنازل الدائن على معارضته، أو تفي الشركة بالدين إن كان حالا، أو تقدم ضمانا كافيا للوفاء به إن كان آجلا.

هذا ويجب لصحة الاندماج كما بينت المادة ٣/١٩١ من نظام الشركات السعودي أن يصدر به قرار من كل شركة طرف فيه، وفقا للأوضاع المقررة لتعديل عقد تأسيس الشركة أو نظامها التأسيسي.

رابعا: صدور حكم قضائي نهائي بحل شركة الشخص الواحد أو ببطلانها.

تنقضي أخيـــرا شركة الشخص الواحد في حـالة صدور حـكم قـضـائي بـحل الشركـــة أو بطلانها. وتتعدد الأسباب التي يمكن تصورها في كل منهما. فمن الأمثلة على حل الشركة قضاء عجزها عن الوفاء بالتزاماتها وتوقفها عن سداد ديونها، مما يصدر معه حكم قضائي بإعلان إفلاسها، ومن ثم تصفيتها وانقضائها. وقد نص القانون الفرنسي على أن توقف الشركة عن سداد ديونها يستتبع إصدار حكم نهائي بإفلاسها، ويعتبر ضمن الحالات التي تؤدي إلى انحلال الشركة وتصفيتها. (٨٥)

ويلاحـظ أن إفلاس شركة الشخص الواحد لا يؤدي إلى إفـلاس الشـريك الوحيـد إذا كـان متمتعا بصفة التاجر، لأنها قائمة كما سبق القول على الفصل التام بين الذمة المالية الشخصية له وذمة شركته المالية. (٨٦) ومن ثم لا يجوز للدائنين أو أمين التفليسة الاعتماد على أموال الشريك الخاصة ما دام قد تم الوفاء بالكامل برأس مال الشركة عند تأسيسها. ولـن يضـار الدائـنون من ذلك، لأنهم عـلى عـلم مسبق بمدى مسؤولية مالك الشركة، ورأس المال المخصص للتجارة بوصفه الضمان العام لهم. (٨٧)

أما الأمثلة على بطلان شركة الشخص الواحد في النظام السعودي فنأخذ ما نصت عليه المادة ١٥٩ بقولها: "تعد باطلة – بالنسبة لكل ذي مصلحة – الشركة ذات المسؤولية المحدودة التي تؤسس بالمخالفة لأحكام المواد ١٥٣، ١٥٤، ١٥٦، ١٥٧ من النظام". وتتناول المادة ١٥٣ الحظر المفروض على شركة الشخص الواحد المتمثل في عدم قيامها بأعمال البنوك، أو التمويل، أو الادخار، أو

(٨٥) المادة ١٨٤٤ /٧ من القانون المدني الفرنسي.
(٨٦) المادة ٥/٦٧ من قانون الشركات الفرنسي لسنة ١٩٦٦ والمعدلة بنص المادة ٦٧ من القانون رقم ٥٩٦ لسنة ١٩٨٥.
(٨٧) انظر فيروز بن شنوف، مرجع سابق، ص ١١٦.

التأمين، أو اللجوء للاكتتاب العام لتكوين رأسمالها، أو زيادته، أو للحصول على قرض، أو إصدار صكوك قابلة للتداول". وإذا ما تقرر البطلان لمخالفة هذا الحظر انقضت الشركة، وكان الشريك الوحيد مسؤولا في أمواله الخاصة عن تعويض الضرر الذي لحق الغير بسبب ذلك.

وفي تقديري أنه يجوز بطلان الشركة عن طريق القضاء في حالة قيام الشريك الوحيد بتخفيض رأسمال الشركة عن القدر الكافي الذي يحقق غرضها، وذلك من خلال دعوى يرفعها كل ذي مصلحة تأثر ضمانه العام بهذا التخفيض. (٨٨)

ويذكر أن المشرع الفرنسي قد أعطى لكل ذي مصلحة أن يطلب من المحكمة حل شركة الشخص الواحد قضاء في حالة أن أصبح الشخص الطبيعي شريكا وحيدا في أكثر من شركة ذات مسؤولية محدودة بالمخالفة لحكم الفقرة الأولى من المادة ٣٦ من قانون الشركات لسنة ١٩٦٦. وللمحكمة التي يرفع إليها طلب الحل منح هذا الشريك مهلة أقصاها ستة أشهر لتصحيح الوضع، ولا يجوز للمحكمة الفصل في الحل إذا تم التصحيح في نفس يوم الفصل في الموضوع.

المطلب الثاني

انقضاء شركة الشخص الواحد وفقا للأسباب الخاصة

عرضنا في المطلب السابق للأسباب العامة التي تنقضي معها شركة الشخص الواحد كغيرها من أنواع الشركات الأخرى. ونعرض في هذا المطلب للأسباب الخاصة التي تتعلق بطبيعة شركة الشخص الواحد، والتي يمكن استخلاصها من نصوص نظام الشركات المختلفة، وتنحصر في الأسباب التالية.

أولا: امتلاك الشريك الوحيد لأكثر من شركة شخص واحد:

حظرت المادة ١٥٤ من نظام الشركات السعودي في فقرتها الأخيرة على الشخص الطبيعي أن يؤسس أو يتملك أكثر من شركة ذات مسؤولية محدودة من شخص واحد، كما لم تجز للشركة ذات المسؤولية المحدودة المملوكة لأكثر من شخص واحد (ذي صفة طبيعية أو اعتبارية) أن تؤسس أو تتملك شركة أخرى ذات مسؤولية محدودة من شخص واحد.

---

(٨٨) تقرر التشريعات المقارنة التي وضعت حدًا أدني لرأسمال الشركة وجرى تخفيضه إلى ما يقل عن هذا الحد بطلان الشركة، أو تغيير شكلها إلى نوع آخر من الشركات لا يشترط مثل هذا الحد الأدنى. انظر على سبيل المثال المادة ٥٦٦ من القانون التجاري الجزائري التي نصت على أنه يجب ألا يقل رأسمال الشركة عن مائة ألف دينار جزائري، وإذا قل عن ذلك عن ذلك وجب زيادته خلال سنة مالم تتحول الشركة إلى شركة ذات شكل آخر، وإلا جاز لكل ذي مصلحة طلب بطلانها من القضاء. وانظر كذلك المادة ٢٦٠ مكرر ٥ من قانون الشركات التجارية القطري، والتي نصت على ألا يقل رأس مال الشركة عن مائتي ألف ريال قطري، وأوضحت البطلان كجزاء مترتب على مخالفة هذا النص بموجب المادة ٢٣٢ من نفس القانون. والمادة ٥٤/أ من قانون الشركات الأردني، والمادة ٨٧ من قانون الشركات الكويتي رقم ١ لسنة ٢٠١٦ والذي أحال إلى اللائحة التنفيذية فيما يخص تحديد رأسمال الشركة. وهو ما حددته المادة ١٣ من اللائحة بألا يقل عن ألف دينار كويتي.

وقد ميز المنظم السعودي بهذا النص بين الشخص الطبيعي والشخص الاعتباري في عدد شركات الشخص الواحد التي يجوز أن يمتلكها كل منهما. ففي حين لم يجز للشخص الطبيعي أن يكون شريكا وحيدا إلا في شركة واحدة ذات مسؤولية محدودة، أي لا يجمع بين أكثر من شركة شخص واحد في ذات الوقت [٨٩]، نجد أنه أجاز للشخص الاعتباري أن يكون شريكا وحيدا في عدة شركات ذات مسؤولية محدودة. فالشخص الاعتباري ليس معنيا إذاً بهذا المنع. والحظر الوحيد كما بينت المادة ١٥٤ يتعلق فقط حينما يكون الشخص المعنوي شركة ذات مسؤولية محدودة مملوكة لأكثر من شخص (طبيعي أو اعتباري)، إذ لا تستطيع أن تؤسس أو تتملك شركة أخرى ذات مسؤولية محدودة من شخص واحد.

ولذلك يتعين على الشخص الطبيعي حينما يجد نفسه مالكا لشركتين من شركة الشخص الواحد أن يبادر إلى حل الشركة التي تكونت مؤخرا، ما لم يجد أن من مصلحته الإبقاء عليها وحل الشركة الأولى، أو يقرر إدماجهما معا في شركة واحدة. وبدون ذلك تقع الشركة الثانية باطلة، باعتبارها هي التي تكونت بالمخالفة لحكم المادة ١٥٤ من نظام الشركات السعودي.

ويمكن تصور مثال على امتلاك الشخص الطبيعي لشركتين من نوع شركة الشخص الواحد، في حالة قيامه بتأسيس شركة شخص واحد ثم تتحول فيما بعد إلى شركة ذات مسؤولية محدودة متعددة الأشخاص، وفي هذه الأثناء يقوم هذا الشريك بتأسيس شركة شخص واحد يكون هو الشريك الوحيد فيها، وبعد فترة ولظروف ما تجتمع كل حصص الشركة الأولى في يده، ومن ثم يصبح على هذا النحو مالكا لشركتين في ذات الوقت. [٩٠]

وفي تقديري إذا كانت العلة من حظر هذا التعدد هو عدم تقسيم الذمة المالية للشريك الوحيد إلى ذمم مالية صغيرة مما قد يلحق الضرر بالدائنين الذين تشكل الذمة المالية للشركة ضمانهم الوحيد، إلا أن هذا الحظر سيؤدي إلى الدفع بالشريك الوحيد لإنشاء شركات وهمية (Fictive) يكون هو المالك الفعلي لها، في حين كان المبرر والقصد الأساسي من وراء إنشاء هذه الشركة هو الحد من ذلك. مما دفع المشرع الفرنسي بموجب المرسوم رقم ٩١٢ لسنة ٢٠٠٠ بإلغاء المادة ٢/٣٦ المشار إليها من قبل، وذلك بالسماح للشخص الطبيعي بتخصيص أمواله في أكثر من شركة شخص واحد.

وعلى أية حال فقيام الشخص الطبيعي في النظام السعودي بامتلاك أكثر من شركة شخص واحد وإن كان لا يرتب البطلان تلقائيا، وإنما يعطي لكل ذي مصلحة أن يطلب بطلان الشركة التي تأسست بطريقة غير نظامية، فإنه إذا ما تقرر هذا البطلان تنقضي الشركة، ويصبح الشريك الوحيد مسؤولا مسؤولية مطلقة عن الديون الناشئة عنها.

---

(٨٩) ومن ثم ليس أمامه إذا أراد أن يكون على رأس عدة مشاريع مستقلة سوى أن يشترك مع غيره من الأشخاص في تكوين شركات لهذا الغرض. انظر د. ناريمان عبد القادر، مرجع سابق، ص ٢٥٢.

(٩٠) أشارت إلى هذا الفرض د. ناريمان عبد القادر في مؤلفها سابق الإشارة إليها، ص ٢٥٦.

وفي تقديري أن الشريك الوحيد يستطيع تفادي دعوى البطلان بالتنازل عن جزء من الحصص لواحد من أفراد عائلته لتعود الشركة ذات المسؤولية المحدودة للظهور من جديد. وهو في الحقيقة ظهور لشركة وهمية أو واجهة (Société de façade)، لأنها لا تخالف في الظاهر المادة ١٥٤ المتضمنة للحظر، بينما هي في الواقع شركة شخص واحد. (٩١)

ثانيا: وفاة الشريك الوحيد أو الحجر عليه:

نصت المادة ١٧٩ من نظام الشركات السعودي على عدم انقضاء الشركة ذات المسؤولية المحدودة بوفاة أحد الشركاء، أو بالحجر عليه، أو بشهر إفلاسه، أو بإعساره، أو بانسحابه ما لم ينص عقد تأسيس الشركة على غير ذلك".

بينما جاءت الصياغة على نحو مختلف في قانون الشركات الجديد لدولة الإمارات العربية حيث نصت المادة ٢٢٩ على انقضاء شركة الشخص الواحد بوفاة الشخص الطبيعي أو بانقضاء الشخص الاعتباري المؤسس لها، ومع ذلك لا تنقضي الشركة بوفاة الشخص الطبيعي في شركة الشخص الواحد إذا رغب الورثة في استمرارها مع توفيق وضعها وفقا لأحكام هذا القانون، ويجب عليهم اختيار من يتولى إدارة الشركة نيابة عنهم، وذلك خلال ستة أشهر على الأكثر من تاريخ الوفاة".

ومفاد ما تقدم أن الأصل في النظام السعودي هو عدم انقضاء شركة الشخص الواحد بوفاة الشريك الوحيد بها، إلا إذا تم النص على ذلك في النظام التأسيسي للشركة، بينما الأصل في قانون الإمارات العربية المتحدة هو انقضاء شركة الشخص الواحد بوفاة الشريك الوحيد بها. وبمعنى آخر، إذا لم يتم النص في النظام التأسيسي للشركة على أنها تنقضي بوفاة الشريك المالك لها، أو الحجر عليه، فتكون الشركة مستمرة من قبل الورثة، أو القيم عليه حسب الأحوال. أما إذا لم يحدث الاتفاق من قبل الورثة فيستطيع كل ذي مصلحة أن يلجأ إلى القضاء لطلب حل الشركة وتعيين مصفٍ لها. (٩٢)

أما بالنسبة للشخص الاعتباري المالك لشركة الشخص الواحد، فلا يتصور الوفاة بالنسبة له باعتباره شخصًا مجازيًا، وإنما يمكن أن ينقضي في حالات كثيرة منها صدور قرار من الدولة بإلغائه، أو دمجه في وحدة إدارية أخرى، أو صدور حكم قضائي بحل الشخص الاعتباري، أو أي سبب آخر لانقضائه.

---

(٩١) تقوم الشركات الوهمية أو شركات الواجهة على وجود شريك وحيد هو المهيمن وحده على مشروعه في إطار شركة ذات مسؤولية محدودة، ومعه شريك واحد أو أكثر موجودون اسميا بالشركة لمجرد استيفاء شكلها القانوني. ويطلق القانون الفرنسي على هؤلاء الشركاء الأسميين (رجال من قش) (Des Hommes de Pailles) على أساس أن دورهم في الشركة لا يختلف عن دور "خيال المآتى" لكونه شكليا وخادعا. انظر د. فيروز سامي – مرجع سابق – ص ٧.

(٩٢) أما في حالة عجز الشريك الوحيد عن العمل، أو مرضه، أو لأي سبب آخر يعوقه عن ممارسة عمله، كما لو حكم عليه بعقوبة سالبة للحرية، فلا تنقضي الشركة وإنما تنتهي إدارته لها.

ثالثا: صدور قرار من الشريك الوحيد بتصفية شركته.

يجوز للشريك الوحيد بصفته قائما مقام الجمعية العامة للشركاء أن يصدر قرارًا غير عادي بتصفية شركته الفردية، وذلك كسبب من الأسباب الإرادية لانقضاء الشركة. فكما أن الشريك الوحيد يؤسس شركة الشخص الواحد بإرادته المنفردة، يستطيع أيضا إنهاءها بإرادته المنفردة، مع مراعاة أن تكون الشركة قادرة على الوفاء بالتزاماتها، وإلا كان قرار الشريك بتصفية الشركة نوعًا من التحايل لا يعتد به لما فيه من سوء نية قد يلحق الضرر بالغير.

ويلاحظ أن للشريك الوحيد الذي آلت جميع الحصص في يده حق تصفية الشركة، إذ قد يرى أنه لا يستطيع النهوض بأعباء الشركة بمفرده، ولا يرغب في إدخال شركاء جدد، فيفضل حلها. إذ لا يمكن إجباره في هذه الحالة على البقاء في الشركة رغما عن إرادته. غير أنه إذا ما قرر الاستمرار في نشاط الشركة، فليس للغير طلب حلها نتيجة لتجمع الحصص في يده، لأن الشركة هي في الأصل ذات مسؤولية محدودة، وليس شركة تضامن أو توصية بسيطة.

ويلاحظ أن هذا السبب من أسباب الانقضاء يقابل اتفاق الشركاء في الشركات الأخرى على حلها، ولأن الاتفاق غير متصور لطبيعة هذه الشركة، فإن الإرادة الوحيدة هي التي تقرر إنهاء الشركة.

رابعا: تعذر إصدار الشريك الوحيد قرارًا باستمرار الشركة أو حلها:

نصت المادة ٣/١٨١ من نظام الشركات السعودي على أن تعتبر الشركة ذات المسؤولية المحدودة منقضية بقوة النظام إذا تعذر على الشركاء (الشريك الوحيد هنا) إصدار قرار باستمرار الشركة أو حلها.

ويواجه هذا النص الفرض الذي تبلغ فيه خسائر الشركة نصف رأس المال دون أن يتمكن الشريك الوحيد من التوصل إلى الرأي الصائب بشأن استمرارها أو حلها، فيكون وضعها القانوني أنها تنقضي بقوة النظام بمرور ٩٠ يوما على تسجيل واقعة الخسارة بالسجل التجاري، دون أن يتم التوصل لمثل هذا القرار، وذلك تطبيقا للمادة ١/١٨١ من نظام الشركات. [٩٣]

وإذا كان الشريك الوحيد يستطيع تفادي انقضاء الشركة في حالة أن بلغت خسائرها نصف رأس المال على نحو ما رأينا، فإنه لا يستطيع الإبقاء على الشركة في حالة هلاك المال كله أو معظمه، حيث لن تكون الشركة قادرة على ممارسة أعمالها، ومن ثم لا مناص من انقضاء الشركة بقوة النظام في هذه الحالة ما لم يكن هناك تأمين على الشركة يكفي لإعادة مواصلة نشاطها،

(٩٣) ذهبت القوانين المقارنة مثل قانون الشركات العراقي إلى أنه في حالة خسارة شركة الشخص الواحد ما يعادل أو يجاوز ٧٥٪ من رأس مالها، وجب عليها اتخاذ أحد الإجرائيين التاليين: ١-تخفيض أو زيادة رأس مالها، ٢-التوصية بتصفية الشركة. انظر المادة ٢/٧٦ من قانون الشركات العراقي.

فيكون مبلغ التأمين قد حل حلولا عينيا محل رأس المال، ومن ثم تتفادى الشركة سبب انقضائها[٩٤]

هذا ومتى انقضت الشركة لأحد الأسباب السابقة لابد من اتخاذ اجراءات معينة يقصد منها استيفاء حقوق الشركة وحصر موجوداتها وتسديد ديونها، وهذه العملية تسمى بالتصفية (Liquidation) والتي تحتفظ خلالها الشركة بالشخصية الاعتبارية بالقدر اللازم للتصفية. وما لم ينص عقد الشركة أو نظامها الأساسي على طريقة التصفية، يتبع في شأنها الأحكام المنصوص عليها في الباب العاشر من نظام الشركات. وبمجرد انتهاء التصفية تنتهي شخصية الشركة، وتشطب من السجل التجاري طبقا للمادة السابعة من نظام السجل التجاري السعودي.

الخاتمة

وبعد، فقد عرضنا في هذا البحث للجوانب القانونية المتعلقة بشركة الشخص الواحد وفقا لنظام الشركات السعودي الجديد، الذي استحدث هذا النمط الجديد من الشركات بغرض تشجيع النشاط التجاري خاصة فيما يتعلق برأس المال الصغير والمتوسط. ومتزامنا مع إنشاء هيئة متخصصة لدعم المشاريع ذات الرأسمال الصغير والمتوسط.

وقد رأينا أن السمة الأساسية التي تتميز بها هذه الشركة هي المسؤولية المحدودة للشريك الوحيد بها، فلا يسأل عن ديون الشركة أو خسائرها إلا في حدود رأسمال الشركة المقدم منه، ولا يتجاوزه إلى أمواله الخاصة. وبإجازتها من قبل المنظم السعودي يكون قد تبني مبدأ تجزئة الذمة المالية للشخص الطبيعي، لتمكينه من استثمار أمواله، دون التعرض لمخاطر الإفلاس في حالة خسارة مشروعه.

ويمكن استخلاص أهم نتائج البحث على صعيد ما تناوله من جوانب قانونية مختلفة لشركة الشخص الواحد فيما يلي:

أولا: أفسح نظام الشركات السعودي المجال أمام شركة الشخص الواحد للقيام بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة، والتي لها دور كبير في دعم الاقتصاد الوطني، واستثنى من ذلك المشروعات التي تحتاج لرؤوس أموال ضخمة كالتأمين، والبنوك، والتمويل، والاستثمار لحساب الغير، والذي تقوم به عادة شركات المساهمة.

ثانيا: أجاز نظام الشركات السعودي أن يتم تأسيس شركة الشخص الواحد من خلال التأسيس المباشر بالإرادة المنفردة للشريك الوحيد، أو من خلال التأسيس غير المباشر عن طريق أيلولة جميع حصص الشركة ذات المسؤولية المحدودة متعددة الأشخاص في يد شريك واحد. مما تنفرد

(٩٤) د. فيروز سامي، مرجع سابق، ص ٢١٣.

معه هذه الشركة عن سائر الشركات الأخرى بغياب العقد المؤسس لها، ودون أثر لذلك على اكتسابها للشخصية المعنوية المستقلة.

ثالثا: سمح نظام الشركات السعودي بتكوين شركة الشخص الواحد في إطار الشركة ذات المسؤولية المحدودة، من كل من الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين على حد سواء، بينما حظر على الشخص الطبيعي تكوين شركة الشخص الواحد في إطار شركة المساهمة، وقصرها فقط على الشخص الاعتباري.

رابعا: لا يجوز لدائني الشريك الوحيد التنفيذ على الأموال الخاصة لمالك شركة الشخص الواحد، والسبب في ذلك استقلال ذمة الشريك عن ذمة الشركة، ويترتب على هذه النتيجة أن إفلاس الشركة لا يؤدي إلى إفلاس الشريك.

خامسا: لم يجز نظام الشركات السعودي للشخص الطبيعي أن يتملك أكثر من شركة شخص واحد، وذلك على خلاف بعض القوانين المقارنة التي سمحت به، وغايته من ذلك هي عدم تجزئة الذمة المالية للشريك في مشروعات متعددة قد تضعف ائتمان الدائنين.

سادسا: أعطى نظام الشركات السعودي للشريك الوحيد عند إدارة شركة الشخص الواحد جميع صلاحيات وسلطات المدير ومجلس مديري الشركة والجمعية العامة للشركاء، مما تكون له الهيمنة على إدارة الشركة، وتسيير أمورها، مع مراعاة مصالح الدائنين بالرجوع عليه في أموال الخاصة إذا خالف النصوص القانونية الآمرة في إدارته للشركة.

سابعا: تسري على انقضاء شركة الشخص الواحد أسباب الانقضاء العامة الواردة في المادة ١٦ من نظام الشركات السعودي بما يتفق وطبيعتها الفردية، كما تنقضي الشركة وفق للأسباب الخاصة التي تتعلق بطبيعتها الخاصة.

التوصيات:

وفي ضوء النتائج السابقة نأمل أن يبادر رجال الأعمال السعوديين بتحويل مؤسساتهم الفردية إلى شركة الشخص الواحد لحمايتهم من التبعات القانونية التي قد تلحق بهم عند خسارة أو إفلاس المؤسسة الفردية، وهو ما يوفر لهم الطمأنينة من الوقوع تحت طائلة المسؤولية الكاملة في جميع أموالهم عند قيامهم بمزاولة الأنشطة التجارية. كما يستطيع العديد من المواطنين الدخول في العمل التجاري من خلال إنشاء هذه النوعية من الشركات، مما سينعكس على الوضع التجاري والاقتصادي بالمملكة.

ويمكننا طرح بعض التوصيات لاكتمال الجوانب القانونية لشركة الشخص الواحد في المملكة العربية السعودية، ومن ثم تحقيق فاعليتها القانونية الكاملة، وتتمثل فيما يلي:

أولا: تعديل نظام الشركات السعودي بالنص على تحديد حد أدنى لرأس مال شركة الشخص الواحد، باعتباره الضمان الوحيد للدائنين، وفي ظل المسؤولية المحدودة للشريك عن ديون الشركة والتزاماتها، وفي ظل أيضا غياب الرقابة من قبل شركاء آخرين على رأسمالها.

ثانيا: تعديل نظام الشركات بما يسمح للشخص الطبيعي بأن ينشئ أكثر من شركة شخص واحد، ما دام موسرا ومستوفيا لرأس المال الكافي لتحقيق غرض كل شركة، وذلك للحد من ظهور شركات وهمية، وأسوة بالتشريعات الحديثة التي أقرت ذلك، ومنها قوانين الشركات الفرنسية والألمانية والإنجليزية.

ثالثا: النص على إجازة التأسيس غير المباشر لشركة الشخص الواحد من خلال شركات الأشخاص، حينما تؤول جميع الحصص فيها إلى يد شريك واحد، أسوة بما هو منصوص عليه بالنسبة لشركات المساهمة، وذلك بقصد المحافظة على وجود هذه الشركات واستمرار نشاطها التجاري بالبعد بها عن مخاطر الحل القضائي، وهي الميزة التي يجب أن تحققها شركة الشخص الواحد بعد إقرارها من المنظم السعودي.

رابعا: النص على التزام الشريك الوحيد حينما يكون مديرا للشركة بإمساك سجل تدون فيه كل القرارات التي يتخذها في تسيير أمور الشركة، مما يسهل تعيين الحدود الفاصلة بين ذمته المالية الشخصية وذمة الشركة، كما يتيح ذلك تمكين الغير والجهات الرقابية من التأكد من سلامة القرارات التي يتخذها. ويمكن في هذا الإطار وضع نصوص نظامية تتعلق بوضع رقابة إجبارية على أعمال شركة الشخص الواحد من خلال تعيين مراقب للحسابات، وذلك من أجل ضمان عدم تحايل الشريك وتلاعبه في أمور الشركة.

خامسا: إصدار لائحة تنفيذية لنظام الشركات السعودي، حتى ولو لم يرد نصٌّ بذلك في النظام، لما لها من أهمية كبيرة في تفسير النصوص الواردة في نظام الشركات مع تخصيص باب خاص بها للأحكام الخاصة بشركة الشخص الواحد على غرار قانون الشركات البحريني ولائحته التنفيذية، وكذلك قانون الشركات التجارية الكويتي رقم (١) لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية التي صدرت بتاريخ ٢٠١٦/٧/١٧.

المراجع

أولا: المراجع العربية:

(١) د. أبو زيد رضوان: "الشركات التجارية في القانون المصري المقارن" دار الفكر العربي، القاهرة ١٩٨٩.

(٢) د. احمد مخلوف: "المستحدث في نظام التحكيم السعودي الجديد الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٣٤ وتاريخ ١٤٣٣/٥/٢٤هـ". دورية معهد الإدارة العامة، العدد الثاني ربيع الثاني ١٤٣٤، فبراير ٢٠١٣، ص ٤٥٩ -٥١٤.

(٣) حسام الدين سليمان: "الشركات التجارية". مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، ط. ٢٠١٦.

(٤) د. سميحة القليوبي: "الشركات التجارية". دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٩٢.

(٥) د. فيروز سامي عمرو الريماوي: "شركة الشخص الواحد". دار البشير – عمان، ط. ١٩٩٧.

(٦) د. فيروز بن شنوف: "الاتجاهات الحديثة في نظرية الذمة المالية". دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط. ٢٠١١.

(٧) د. كريمة كريم: "شركة الشخص الواحد محدودة المسؤولية". دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية ط. ٢٠١٤.

(٨) د. محمد بهجت قايد: "شركة الشخص الواحد محدود المسؤولية" – دراس مقارنة – دار النهضة العربية – الطبعة الأولى، ١٩٩٠.

(٩) مؤيد احمد عبيدات: مدى انسجام شركة الشخص الواحد مع قانون الشركات الأردني رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته". المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية – المجلد العاشر-العدد الثاني، ٢٠٠٧.

(١٠) د. ناريمان عبد القادر: "الأحكام العامة للشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة الشخص القواعد، دراسة مقارنة". دار النهضة العربية، ط. ١٩٩١، القاهرة.

(١١) هيوا إبراهيم الحيدري: "شركة الشخص الواحد ذات المسؤولية المحدودة – دراسة مقارنة – منشورات الحلبي الحقوقية، ط. بيروت ٢٠١٠.

ثانيا المراجع الأجنبية:

- Badjang (B.) " Le légalité de la société unipersonnelle d'exercice libéral". Gaz. Pal. Doctr, 7 sep.1999, p. 1285.
- Bosview (H.). "Traité Général Théorique et Pratiques des Sociétés". Paris 1985. T.I.

- Ezran (E.): “Charriere: "L'Entreprise unipersonnelle dans les pays de l'Union Européenne". L.G.D.J., 2003.
- Flores (G.) et Mestre (J.) "L'entreprise unipersonnelle limitée, Revue des sociétés. 1986, pp 15-45.
- Bosview(H.). "Traité Général Théorique et Pratiques des Sociétés". Paris 1985. T.I.
- Guery (G.) : "Droit des affaires". 8e éd. Paris, Montchrestien 1999., p. 15.
- Guyon (y.), "Droit des affaires. Droit commercial général et sociétés", 9e éd. Paris, Economica 2003.
- Ripert (G.) et Roblot (R.), "Traité de droit commercial". Tome 1, 16 éd. Par Michel Germain, L.G.D.J. Paris 1996.
- Roquet (P.), et Faultrier (J. de), "EURL: l'entreprise unipersonnelle à responsabilité limitée", 7e éd. Paris, Ed. Delmas, 1997.
- Serlooten (P.), "EURL, entreprise unipersonnelle à responsabilité limitée". éd. JOLY, 1994.
- Vidal (D.), “ Droit des sociétés”. , Editeur: L.G.D.J, 7e éd. Paris 2010
- Zenati (F.), "Législation Française et communautaire en matière de droit privé". Rev. Trim. De dr.civ. 1999.